الموازنة العامة بين الدستور والواقع

المناقشات في الذاكرة لعام ١٩٢٩

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

العقد العادي الثاني

الجلسة السادسة

جلسة يوم الاربعاء الواقع في ١٨ كانون الاول سنة ١٩٢٩

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

فهرست

١ ـ افتتاح الجلسة وتلاوة المحضر السابق

٢ ـ التناقش في مشروع ميزانية سنة ١٩٣٠

عقد مجلس النواب جلسته السادسة الساعة الثالثة زوالية من يوم الاربعاء في ١٨ ك ١ سنة ١٩٢٩ برئاسة سماحة الاستاذ الشيخ محمد افندي الجسر.

في مقعد الحكومة اصحاب المعالي:

الاستاذ اميل اده رئيس الوزارة وزير الداخلية وموسى بك نمور وزير المالية ونجيب بك أبو صوان وزير العدلية والمعارف والسيد احمد افندي الحسيني وزير الزراعة.

١ ـ افتتاح الجلسة وتلاوة ملخص محضر الجلسة السابقة

الرئيس: فتحت الجلسة فليتل ملخص محضر الجلسة السابقة

فتلا السكرتير الموظف ملخص محضر الجلسة السابقة

الرئيس: هل لأحد اعتراض على ما جاء في المحضر

وزير المالية: ورد في محضر الجلسة ان معالي رئيس الوزارة ذكر «القوانين المالية» وقال انها تطرح على المجلس، ولما كان كل عمل مالي يقتضي له قانون وكان القصد من تصريح معالى الرئيس «القوانين المتعلقة في التشريع المالي» وهذه تطرح على المجلس ولكن عندما اخذنا الثقة وخولنا المجلس الحق باصدار المراسيم التشريعية دخل في هذا الحق نقل الاعتمادات من بند الى بند وذلك لا يحتاج الى طرحه على المجلس.

الرئيس: هذا المصرح به في القانون الذي اقره المجلس ولا حاجة للاشارة اليه فتصريح معالي الوزير لا يمنع صراحة النص.

الاستاذ نصار: اعتقد ان المجلس عندما خول الحكومة اصدار مراسيم تشريعية واعطاها الثقة قد فعل ذلك على ان يكون تخويله هذا الحق وهذه لثقة عائداً للحكومة الحاضرة فلم يعط حق اصدار المراسيم التشريعية الا للحكومة الحاضرة.

رئيس الوزارة: هذا معروف قانوناً ولا يحتاج الى اشارة ومع ذلك فالحكومة متفقة مع المجلس على هذا الامر اذا شاء تعديل القانون على هذه الصورة.

وزير المالية: واذا تألفت حكومة جديدة فبالطبع تأتي بمنهاج جديد وتطلب عليه الثقة.

الرئيس: الحكومة توافق المجلس على هذا التعديل

الاستاذ نصار: قد يمكن ان تتنازل الحكومة الحاضرة من الحكم فكيف يعقل ان تأتي غيرها وتستمر على استعمال هذا الحق.

الاستاذ اسحق: هل يقترح الاستاذ نصار تعديل نص الحكومة؟ اذا كان يقترح ذلك فلنا كلام.

الاستاذ نصار: ما بدي تعديل ولا بدي مناقشة:

الرئيس: لدي اقتراح من الاستاذ ابو ناضر هذا نصه اقترح التعديل الآتي على نص المادة القانونية باضافة كلمة واحدة بعد كلمة «الحكومة» فيصبح النص: يفوض الى الحكومة الحاضرة لمدة الخ.

الامضاء: روكز ابو ناضر

الاقتراح مطروح للتصويت بالمناداة بالاسم

الاستاذ ابو ناضر والاستاذ نصار: نحن لا نصر على هذا التعديل

الرئيس: صدق المحضر

٢ ـ التناقش في مشروع ميزانية سنة ١٩٣٠

الرئيس: تعلمون ان المجلس احال الى لجنة مؤلفة من ١٥ عضواً امر النظر في الميزانية وقد اجتمعت هذه اللجنة ودرست مواضع الميزانية وقد وضع اكثر المقررين تقاريرهم عليها ثم رجعت اللجنة فنظرت نظرة عامة فرأت انه اذا وافق المجلس على تخويل الحكومة حق اصدار المراسيم الاشتراعية وخصوصاً الفقرة من القانون المتعلقة بنقل الاعتمادات واضافة بعضها الى بعض يكون نظرها في الميزانية عبثاً وتحدياً للحكومة فاقرت اللجنة التصديق على الميزانية كما وردت.

الاستاذ نصار: ما يتعلق بالمصروفات...

الرئيس: بما يتعلق بالمصروفات... على ان تنظر فيها الحكومة بعدئذٍ نظرة الاصلاح وفاقاً لبرنامجها، والآن من يقبل رأي اللجنة يرفع يده (اكثرية).

to obtain the original document please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: قبل بالاكثرية، والآن بموجب الدستور يجب ان اتلو الميزانية بنداً بنداً فالذي يخالف يقف او يرفع يده.

الباب الاول ـ رئاسة الجمهورية		
الفصل الوحيد ـ رئاسة الجمهورية	ل ل س	صدق
البند الاول ـ مخصصات رئيس الجمهورية	٢٢١٤٠	صدق
البند الثاني ـ غرفة رئاسة الجمهورية	٠٢٦١٦	صدق
البند الثالث ـ لوازم ونفقات ادارية	٠٣٠٠٠	صدق
الباب الثاني ـ المجلس النيابي		
الفصل الوحيد ـ المجلس النيابي		
الفصل الاول ـ تعويضات رئيس واعضاء		
المجلس النيابي ورواتب موظفيه ونفقاته	١٣٦٥٠٠	صدق
الباب الثالث ـ رئاسة مجلس الوزراء		
الفصل الوحيد ـ رئاسة مجلس الوزراء		صدق
البند الأول ـ غرفة الرئاسة	١٤١١٥	صدق
البند الثاني ـ لوازم ونفقات ادارية	٣٥٤٢	صدق
الباب الرابع ـ وزارة العدلية والمعارف العمومية		
الفصل الاول ـ الوزير		صدق
البند الوحيد ـ الوزير	٤٢٢١	صدق
الفصل الثاني ـ الادارة العمومية للعدلية		صدق
البند الاول ـ موظفو الدائرة المركزية	١٧٥٧٢	صدق
البند الثاني ـ موظفو قلم القضايا	٢٤٨٠	صدق
البند الثالث ـ لوازم ونفقات ادارية	٥٠٥٠	صدق
الفصل الثالث ـ المحاكم النظامية		صدق
البند الاول ـ هيئة محكمة التمييز	٧٦٣١٦	صدق

الاستاذ نصار: موقوف! لا يمكن ان نعطي اعتماداً لهيئة ملغاة

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

وزير المالية: الحكومة اخذت من هذا المجلس بموجب القانون الذي اقره مهلة لا تتجاوز تموز لكي تتمكن من اتمام اصلاحاتها وانفاذ برنامجها فاذا لم يتسنّ لها ان تنجز هذا الاصلاح في مدة شهر او شهرين او اكثر فيجب على كل حال ان يكون لديها اعتماد لغاية معلومة تنفقه الى ان يتم الاصلاح فقضاة محكمة التمييز باقون ريثما تلغى المحكمة ويجب ان يتقاضوا مرتباً فمن اين نعطيهم؟

الاستاذ نصار: انا اقول هذا لتمشوا على القاعدة الاثني عشرية

الاستاذ زكور: محكمة التمييز هي كالدوائر الاخرى التي ستلغى ولا بأس بالمصادقة على اعتمادها كما نصادق على اعتماد تلك وعند الالغاء يتوقف الانفاق بالطبع.

رئيس الوزارة: طلبنا ان يقر المجلس الميزانية كما قدمت وعندما تلغى محكمة التمييز ينتقل الاعتماد الى الخزينة.

الاستاذ نصار: كنت وجهت سؤال بتثبيت القضاة ولم احصل على جواب واف فهل للحكومة ان تفيدني عن هذا الامر.

وزير العدلية: في قضية تثبيت القضاة كان حضرة النائب اورد سؤالا عما اذا كانت الحكومة ترغب في تثبيتهم ام لا...

الاستاذ نصار: اذا كانت تعتبرهم مثبتين اولا واذا كانت تريد تثبيتهم.

وزير العدلية: الحكومة لا تعتبرهم مثبتين ويقتضي لها وقت لتثبيتهم لان منهم من بلغ حد السن القانوني للاحالة على التقاعد ومنهم من يقتضي صرفه بسبب التنسيق العدلي. نعم يوجد قاضيان او ثلاثة ثبتوا نهائياً ومنهم نجيب بك القباني والاستاذ شكري قرداحي، وعلى كل حال فالقضاة الباقون من يوم اعلان الدستور حتى الساعة لا فرق بينهم وبين المثبتين لانهم ان لم يكونوا مثبتين قانوناً فهم مثبتون بالواقع وذلك لان القاضي منذ اعلان الدستور لا يصرف ولا يعزل الا بعد احالته الى المجلس التأديبي والحكم عليه فيكونوا كأنهم حاصلون على ضمانات التثبيت ولا خوف عليهم من هذه الجهة لانه اذا وجهت تهمة الى احدهم او كان موضع ريبة لا تستأثر الحكومة بامره دون مراجعة رفاقه الذين يشكل منهم مجلس التأديب فالقضاة الحاليون وان يكن يمكن صرفهم لاي علة فهم من الجهة العملية مثبتون وحائزون على الضمانة. اما سؤال حضرة النائب عما اذا كانت الحكومة ترغب في تأصيلهم فالأرجح ان ذلك لا يتم حالاً ويقتضي له وقت.

الاستاذ نصار: موقفي اليوم غير موقفي عندما وجهت السؤال وقد كان سؤالي يومذاك في محله لأني اعلم كيف يضطرب القاضي عندما يكون مهدداً بالعزل في كل ساعة. تقول الحكومة بلسان وزيرها الاول ان القاضي لا يصرف الا بعد الحكم عليه من مجلس التأديب. هذا من حسن نية الوزير فاذا كان الوزير سيئ النية لا سمح الله كان بامكانه عزل القضاة جميعاً في اي وقت شاء ولا يصح الجواب على طلب التثبيت ان القاضي لا يصرف الا بمجلس تأديب.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

لقد وجهت سؤالي الى الحكومة انا محام اعلم ومعالي الوزير يعلم ايضاً ان القضاة لا يمكن ان يبقوا عرضة للتخوف على مراكزهم فتسود الفوضى العدل والعياذ بالله لانه لا يوجد الان قاض امیناً على مركزه. فهل تريد الحكومة ان تنظم مسألة التأصيل تنظيماً باتاً.

رئيس الوزارة: بالطبع التثبيت اوفق لاجل استقلال القضاء وذلك واجب في كل بلاد متمدنة ولكن لسوءَ الحظ لم نتمكن للان من تثبيت القضاة والحكومة تشرع اليوم في عمل الاصلاح وبعد ذلك يقتضي لها مدة لتفكر في من هم الذين يمكن تثبيتهم من القضاة وقد كنا فيما مضى نؤدي للقضاة رواتب زهيدة لا تمكننا من انتقاء الاكفاء نعم ان بينهم كثيرين ممن نشهد بمقدرتهم ونزاهتهم ولكن يوجد آخرون غير حائزين على هذه الصفات فلذلك لا يمكن للحكومة ان تعين موعداً لوضع قانون التثبيت.

الاستاذ نصار: اردت ان اصارح الحكومة بما يهمس به غيري سراً وانا من انصار الحكومة اذ لا يمكن ترك القضاة تحت هذا التأثير المعنوي ولا يمكن للقاضي الخائف على مركزه ان يحكم كالقاضي المطمئن، انا لم اطلب تعيين وقت قريب اطلب ان يبقوا قبل مضي ستة اشهر.

رئيس الوزارة: مسألة فيها نظر لقد اعطيتمونا وقتاً لانفاذ الاصلاح في مدة ستة اشهر وبعد ذلك ننظر في التثبيت.

الرئيس: يقصد الاستاذ نصار ان تهتم الحكومة بوضع القانون في هذه المدة اما تثبيت القضاة فله وقت بعد ذلك.

الاستاذ نصار: انا لا افترض ان وزير العدل يكون دائماً نجيب بك ابو صوان.

رئيس الوزارة: نحن متفقون على المبدأ ولكن الطريقة يجب لها وقت لتطبق.

الرئيس: فهمت ان معالي الوزير قال ان الحكومة تثبت من تشاء فهل تفكر الحكومة ان لها الحق بتثبيت من تشاء؟

رئيس الوزارة: اليوم يوجد قضاة لسنا محتاجين اليهم فكيف تريدون ان نثبتهم.

الرئيس: قال معالي الوزير ان الحكومة ثبتت فلاناً وفلاناً.

وزير العدلية: التثبيت حصل بموجب قانون مرعي الاجراء عينت بموجبه لجنة من فلان وفلان دعيت لجنة التأصيل وهذا القرار صادر من الحاكم كايلا بموافقة المفوض السامي الجنرال سار اي

الرئيس: اظن ان ذلك كان لمدة معينة ايذكر معالي الوزير انه يوجد قضاة ثبتوا بعد تلك المدة.

رئيس الوزارة: في عهد الحكومة السابقة يمكن اما نحن فاننا مستعدون ان ننظر في امر التثبيت بعد التنظيم القضائي بمدة وجيزة لكي يتسع معنا الوقت لاختبار القضاة الذين يمكن تثبيتهم.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: معالى الوزير يتكلم عن لجنة شكلت وقضت بتثبيت البعض ونحن نسأل عما اذا كان له علم بذلك حتى اذا كان العمل غير قانوني ربما نستدعي الوزراء الذين ارتكبوا المخالفة للمحاكمة فهل ثبت من ثبت ضمن نطاق القانون وضمن المدة المعينة ام لا.

وزير العدلية: بدون شك

رئيس الوزارة: (لايش هالاستجواب؟) سألونا عن التثبيت وعن موعده فأعطيناه جوابنا فلماذا هذا الاستنطاق. نحن مسؤولون كحكومة عن اعمالنا فقط والحكومة توافق على وجوب تثبيت القضاة ولكن تطلب وقتاً للتنفيذ لاجل اختبار القضاة.

الرئيس: هل يحصل التثبت بموجب قانون جديد ام بموجب القانون السابق.

رئيس الوزارة: ننظر في الامر اذا وجد لدينا من طريقة عملنا بها.

الاستاذ ابو ناضر: اذكر ان القرار الصادر من مسيو كايلا قال انه لا يجوز الجمع بين الوظيفة في وزارة العدلية وبين التعليم في مدرسة الحقوق فأسأل الحكومة هل بين القضاة من يعلمون في مدرسة الحقوق او لا.

وزير المالية: نطلب توجيه السؤال خطياً

رئيس الوزارة: ستدرس الحكومة هذه القضية

الاستاذ ابو ناضر: ان القرار لم يزل مرعي الاجراء بدليل ان الحكومة ارسلت الى هذا المجلس طلباً بالتعديل تذكر فيه ان يتمكن القاضي من الجمع بين الوظيفة والتعليم والذي اعلمه ان القرار المذكور اعطى القضاة مهلة ليستقرا احد الامرين.

الرئيس: ان رقم القانون هو ٣١١ ولا يزال معمولا به حتى الآن:

رئيس الوزارة: الحكومة تفحص عن المسألة.

الاستاذ ابو ناضر: وظيفة رئاسة محكمة التمييز الاولى شاغرة من ستة اشهر.

رئيس الوزارة: كان ذلك بصورة موقتة

الاستاذ ابو ناضر: ربما لا سمح الله تستعفي هذه الوزارة فماذا نعمل بالاعتمادات المرصدة للستة اشهر وماذا نعمل بالاعتمادات اذا زالت هذه الوزارة وزالت معها المراسيم الاشتراعية؟ وبهذه المناسبة اقول ان محكمة التمييز لم تصدر قرارات بعد ان تركها الاستاذ ابو صوان.

وزير العدلية: في محكمة التمييز يجوز ان يكون باقي دعوى او دعويين من العام الماضي وهذا القضايا الحقوقية اما في المسائل الجزائية فليس لديها دعوى واحدة. بعد خروجي من محكمة التمييز جرت على خطة مثلى تحمد عليها فقد انجزت جميع الدعاوى المتأخرة لديها اسمحوا لي ان اثني على محكمة التمييز التي ستزول غداً والتي قامت باعمال جليلة بعد خروجها منها.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

لم يبق لدى هذه المحكمة دعاوي متأخرة سوى واحدة او اثنتين حقوقيتين من سنة ١٩٢٨ اما في الجزاء فليس لديها دعوى واحدة متأخرة. في محكمة التمييز في باريس يوجد دعاوٍ لم يفصل بها من ١٢ سنة.

الاستاذ ابو ناضر: يوجد في محكمة التمييز اللبنانية دعاوٍ لم يفصل بها منذ ٤ سنوات

وزير العدلية: هذا خطأ ليس لديها الا دعويان من سنة ١٩٢٨ حقوقيتان ولا يوجد لديها دعوى واحدة جزائية متأخرة

الاستاذ ابو ناضر: بعد ان تركتها معاليك لم يبق من اثر لمحكمة التمييز ومن جهة اخرى فهل يعقل ان رئيس التمييز الحالي لا يعرف بوجود قانون يمنعه من التعليم في مدرسة الحقوق.

الرئيس: الاشخاص لا يمكن ان يتناولهم البحث. النقطة هي هذه هل يجب ان نبقي في ميزانية هذه الوزارة معاش الرئيس الاول لمحكمة التمييز ام لا. لا يمكن البحث في الاشخاص.

الاستاذ اسحق: لي ملاحظة ابديها بكل احترام على كلام سماحة الرئيس. يجوز للنائب ان يتكلم عن الاشخاص ضمن القانون ومع عدم التعرض للآداب العمومية نعم يجوز البحث في الاشخاص ولو كان الشخص المحكي عنه من اعضاء الحكومة نفسها.

الرئيس: قلت بعدم التعرض للاشخاص اثناء البحث في الميزانية ولكن يجوز ذلك بصورة الاستجواب وعند التناقش في الاستجواب.

الاستاذ ابو ناضر: هل يمكن ان يكون الشخص رئيساً لمحكمة التمييز ولا يعرف انه يوجد قانون يحضر الجمع بين وظيفتين وظيفة عدلية ووظيفة التعليم في مكتب الحقوق. كيف يسمح له ضميره وهو صاحب ضمير حي ان يتقاضى معاشين لا حق له باحدهما...

رئيس الوزارة: لماذا ما طلبت ذلك من الحكومة السابقة.

الاستاذ ابو ناضر: وانت كنت تشعر مثلي بهذا الثقل يا معالي الرئيس

رئيس الوزارة: عندما نوجد التنظيم نرى ما يجب عمله في هذه القضية اما مسألة الاعتماد فالميزانية عائدة للمجلس يفعل فيها كما يشاء نحن وُجدنا امام حالة ندّعي اننا نتمكن من تحسينها وعندما نضع مشروع الاصلاح الاداري موضع التنفيذ فاما ان يكون يرضي خاطركم فتبقوه او لا فتلغوه اما في ما يختص بوظيفة رئيس محكمة التمييز او وظيفة نائب مثلا فلكم ان تعملوا ما تشاؤون بشأنها.

الرئيس: من اليوم فصاعداً هل ترى الحكومة جوازاً للجمع بين التعليم في مكتب الحقوق ووظيفة رئاسة محكمة التمييز.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

وزير المالية: الذي جرنا الى هذه المناقشة هو سؤال الزميل الاستاذ ابو ناضر عن الجمع بين وظيفة رئيس محكمة التمييز وبين التعليم في مكتب الحقوق وقد اشار الى القرار ٣١١١ والذي اظنه ان هذا القرار لم ينفذ لأن المفوض السامي كان وقف في سبيله.

الرئيس: لو وقف المفوض السامي في سبيله فلم ينفذ لما بعثت به الحكومة الى المجلس.

وزير المالية: طلبنا توجيه السؤال خطاً بهذا الشأن.

الاستاذ ابو ناضر: اطلب من معالي وزير العدلية ان يخبرني عما اذا كان عالماً بوجود هذا القانون وبوجود رئيس عدلي يعلم في مدرسة الحقوق. كيف يجوز ان مأموراً صغيراً اذا اعطى درساً في بيته تسوقونه الى مجلس التأديب وتعزلونه وكيف تجيزون للمأمور الكبير ان يعمل العمل نفسه وهو في مأمن من المجازاة.

الاستاذ دموس: بعد ان سمعت الاستاذ نصار في قضية التثبيت تساءلت هل يعني ان القضاة بعد التثبيت يصبحون كالآلهة.

رئيس الوزارة: يصبح لهم حصانة معنوية

الاستاذ دموس: معنوية؟ لا يمكن ان تعطى كل هذه الاهمية. ان الحكومة لا تستطيع اليوم ان تقول لهذا الرجل امض الى بيتك فيمضي.

الرئيس: في موضعه ثانية ـ يقولون وُضع تحت تصرف الحكومة.. (ضحك)

الاستاذ دموس: وضع في الدستور مادة تقول ان هذا المجلس يصدر قانوناً يحمي الموظفين فاذا جاء المجلس بهذا القانون يرفع عنهم الحيف الذي يخشى منه.

وزير المالية: هذا اذا تمنعت الحكومة عن سنه.

الاستاذ ابو ناضر: اطلب الغاء مرتب الرئيس الاول لمحكمة التمييز.

وزير المالية: لماذا تلغونه الآن. اذا لم يوجد الآن رئيس في التمييز يبقى معاشه في الخزينة كمرتبات النواب الذين هم الآن وزراء.

الرئيس: ما هي اهمية عدم الحذف

وزير المالية: شو اهمية الحذف

رئيس الوزارة: لايش ما انخذف منشان الاربع وزرا

الاستاذ ابو ناضر: اطلب الالغاء

رئيس الوزارة: محكمة التمييز بدها تلغى

to obtain the original document please contact Mr. Adnan Daher

الاستاذ ابو ناضر: ومجلس الشورى شو بيصير فيه

رئيس الوزارة: اقرأ البيان تجد اين مجلس الشورى

الرئيس: يعني ما راح تتركو معاش فاضي (ضحك)

رئيس الوزارة: اعطونا الوقت الكافي للعمل

الرئيس: البند الاول مطروح للتصويت

	ليرة ل س	
البند الاول: هيئة محكمة التمييز	٧٦٣١١	صدق
البند الثاني: هيئة محكمة الاستئناف	٧٩٨٧٩	صدق
البند الثالث: موظفو المحاكم البدائية	٢٦٢٣٧٤	صدق
البند الرابع: موظفو المحاكم الصلحية	٣٩٧٣٢	صدق
البند الخامس: لوازم ونفقات ادارية	١٣٠٠	
البند السادس: نفقات سفر القضاة الافرنسيين	٨٦٠٠	

الاستاذ نصار: انا عقلي تخين مش فاهم شو كل ثلاث اسطر لوازم ونفقات ادارية.

وزير المالية: مسألة بسيطة كناية عن المطبوعات والقرطاسية والحبر والمفروشات لان كل دائرة تطبع مطبوعاتها لنفسها تحت اشراف وزارة المالية لان حصرها في وزارة المالية لا يفي بالغرض لانها لا تعرف حاجة كل دائرة فاصبح من الطبيعي ان يوجد في كل دائرة بند تحت عنوان لوازم ونفقات ادارية

الرئيس: كل دائرة لها نفقات بتريد تحذف احذف.

الاستاذ نصار: الحكومة لا تعرف كل مطرح بدو كذا فرش كذا مطبوعات كذا...

الرئيس: جربتها وطلعت غير مفيدة...

الاستاذ نصار: ارجو من الحكومة ان تعطيني تفصيلات هودي ثابتين؟

الرئيس: يوجد مسألة النقل والانتقال الواردة في تخصيصات الادارة المركزية لوزارة العدلية قد كانت في السنة الماضية ١٨٠٠ ليرة زيدت الآن الى اربعة آلاف ليرة مش معقول زيادتها ٣٠٠٠ ليرة لا يجوز ان يتسامح المجلس بزيادة النقل والانتقال ٣٠٠٠ ليرة.

وزير المالية: اذا لم تصرف تبقى في الصندوق.

الرئيس: لا يجوز ان يكون المجلس اعمى القلب بادخال ٣٠٠٠ ليرة زيادة على باب النقل والانتقال.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

وزير المالية: تصرالحكومة على نظريتها. لقد فوض المجلس الى الحكومة ان تنقل اعتمادات من بند الى بند فاذا كانت مضطرة الى هذا المال لحاجة اخرى نقلته.

الرئيس: كلا ينقل الى الاحتياطي وهي تأخذه من هناك

الاستاذ نصار: الحكومة طلبت تصديق الميزانية، وللمجلس الحق باسقاط الاعتماد الذي يريده، نحن لا نتقيد بالمراسيم الاشتراعية نحن ندرس الميزانية وبعد اقرار الاعتمادات على الصورة التي نراها موافقة يبقى للحكومة بموجب الحق الذي اعطاها اياه المجلس ان تنقل من بند الى بند كما تشاء.

الرئيس: للحكومة حق النقل من بند الى بند ولكن لا يجوز للمجلس ان يغض النظر عن زيادة غير معقولة.

وزير المالية: الحكومة تصر على رأيها والمجلس حر ان يصدق او لا يصدق.

الاستاذ ابو ناضر: اقترح اعادة المبلغ الى ما كان عليه في السنة الماضية.

وزير المالية: الحكومة مضطرة ان تبقى المبالغ كما ورد لتنفق منه بموجب مراسيم صادرة وقوانين مرعية الاجراء.

الاستاذ نصار: استغرب ان هذا الامر لا يتفق مع بيان الحكومة

وزير المالية: ما هي الفائدة من تخفيض المبالغ

الرئيس: الذين يقبلون تخفيض المبلغ ٢٢٠٠ ليرة اي ان يعود الى ما كان عليه في السنة الماضية فليرفعوا ايديهم، فوافقت الاكثرية مع صوت الرئيس.

البند السابع ـ اعانة لمكتب الحقوق الافرنسي ١٠٠٠

الاستاذ ابو ناضر: ما هو هذا الاعتماد

الاستاذ اسحق: الحكومة ـ وليست من انصارها ـ تعطي هذه الاعانة لمكتب . . .

وزير المالية: في شي عداوة (ضحك)

الاستاذ اسحق: ارتأت ان تنشيء في مكتب الحقوق درساً خاصاً بالقوانين المحلية فاوجدت مدرسة الحقوق مركزاً خاصاً باستاذ يعلم المقايسة بين القانون العام والقوانين الخاصة (droit comparé) ومنها القرارات الصادرة من اول عهد الانتداب الى يومنا هذا وبين القانون الافرنسي وهذا من افيد ما يكون . . . .

وزير المالية: الحكومة لا يد لها في تنظيم هذه الموازنة وهي ستأخذ الاعتمادات بطريقة النقل لما تنوي عمله فكان الاوفق ان تبقى الموازنة كما هي.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: هذا مش متعلق بوظيفة هي اعانة هل الحكومة طلبت من مكتب الحقوق الافرنسي ان يعلم معاليه القوانين.

الاستاذ دموس: هل يجوز هذا عرفاً بدون وجود قانون

وزير المالية: نعم اذا وافق المجلس على الميزانية يكون موافقاً على المبلغ والمبدأ.

الاستاذ دموس: من المعلوم تقليدياً ان الموازنة موقتة لسنة فلا يمكن ان يجري الصندوق على احد رزقاً في كل عام واذا شاءت الحكومة ذلك فعليها ان تتقدم بقانون فليس الاستحسان كافياً.

وزير المالية: طالما عم يجي بالميزانية ان صدقتم جاز

الاستاذ نصار: اطلب ان يصرف هذا المبلغ بالنسبة للخدمات التي تؤدي للعلم.

الرئيس: من يقبل البند السابع واعتماده ١٠٠٠ ليرة يرفع يده ـ اكثرية

الرئيس: قبل

البند الثامن ـ نفقات الشهود ٥٠٠٠

الاستاذ نصار: في السنة الماضية كان الاعتماد المرصد لهذا البند ٥١٦٠ ليرة فهل الحكومة انفقت اقل ام اكثر من هذا المبلغ. كم دفعت الحكومة نفقات شهود في السنة الماضية.

وزير المالية: عند قطع الحساب نجيبك حتى الآن السنة ما خلصت.

الاستاذ اسحق: هل يمكن لحضرة الوزير ان يقول اذا كانت نفقات الشهود التي تحكم بها المحاكم هي نفسها التي يحكم بها المجلس العدلي اي على القاعدة نفسها.

مدير العدلية: بما ان نفقات المجلس العدلي لم تبين في ميزانية السنة القادمة اضفنا نفقات شهوده الى بند نفقات الشهود.

الرئيس: الم يبق مجلس عدلي

وزير العدلية: هذا ينظر فيه

وزير المالية: مش موجود له اعتماد في سنة ١٩٣٠

الاستاذ اسحق: الشاهد تحكم له المحاكم العادية بنفقات كالتي يحكم بها المجلس العدلي

وزير العدلية: قانوناً واحد

الاستاذ اسحق: هناك قانون يوحد بين نسبة التعويض الممكن للمحاكم الحكم به للشاهد فهل يطبق هذا القانون على المجلس العدلي.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: ما الفائدة طالما ان الحكومة لا تجيب عن ادارة العدلية فاما ان المجلس يمثل سلطة الامة اولا يمثلها وطالما عضو المجلس يقف ويسأل الحكومة يجب على الحكومة ان تقف عندما تخاطب المجلس.

الاستاذ اسحق: اريد ان اعلم ما اذا كان المجلس العدلي يطبق القانون الذي سن في شأن تعويضات الشهود ام هنالك فرق.

وزير المالية: هنالك قانون تطبقه المحاكم بما يختص بالشهود ونفقاتهم.

الاستاذ اسحق: هل المجلس العدلي يطبق هذا القانون

وزير العدلية: المجلس العدلي يحكم بموجب القانون وهذا واجب عليه.

الاستاذ اسحق: اعلم ان عليه ان يطبق القانون واني احتفظ لنفسي بمناقشة الحكومة في نظريتها وبما حكم به المجلس العدلي خلافاً للقانون.

الرئيس: البند الثامن مطروح للتصويت.

اكثرية

الرئيس: قبل

البند التاسع ـ نفقات قضائية ١٢٣٠٠

الاستاذ نصار: ما هي هذه النفقات

وزير المالية: نفقات المستنطقين عندما يخرج المستنطق من بيروت لبنان.

اصوات ـ وما شأنه خارج بيروت

وزير المالية: اريد ان اقول من مركز المحكمة الى قرية ما ومن بيروت الى لبنان بما يختص بالمجلس العدلي يعني ان ينتقل من بلدة الى غيرها.

الرئيس: الاعتماد مطروح للتصويت

صدق

الرئيس: قبل

البند العاشر ـ نفقات سكن للقضاة الافرنسيين	١١٠٠	صدق
البند الحادي عشر ـ نفقات اشتراع	٢٢٥٠	صدق

الرئيس: ما هو هذا الاشتراع

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

وزير العدلية: هذا لسن قوانين جديدة

الاستاذ ابو ناضر: هل ربطت الحكومة مقاولة بينها وبين احد

الرئيس: الاعتماد مطروح للتصويت.

صدق

الرئيس: قبل

الفصل الرابع ـ المحاكم الدينية

البند الاول ـ موظفو المحاكم الشرعية	٣٣٩٠٤	صدق
البند الثاني ـ لوازم ونفقات ادارية	٧٥٠	صدق

الفصل الخامس ـ الافتاء

البند الاول ـ موظفو الافتاء	١٧٤٢٧	صدق
البند الثاني ـ لوازم ونفقات ادارية	١٠٠	صدق

الفصل السادس ـ الادارة المركزية للمعارف العمومية

البند الاول ـ موظفو الادارة المركزية	١٤٤٤٩	صدق
البند الثاني ـ لوازم ونفقات ادارية	٣٥٥٠	صدق

الدكتور سليم تلحوق: فيها زيادة ٥٩٨ ليرة

وزير العدلية والمعارف: ناقصها كتب وكراسي وطاولات هذا سبب الزيادة.

الرئيس: الاعتماد مطروح للتصويت

صدق

الرئيس: قبل

الفصل السابع ـ التعليم

البند الاول ـ موظفوا المدارس الابتدائية العادية والصفوف العليا	٢٠٢٣٢٢	صدق
البند الثاني ـ دروس دينية ودروس اضافية	٣٠٠	صدق
البند الثالث ـ لوازم ونفقات ادارية	١٦٥٠٠	صدق

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

البند الرابع ـ كراسي مجانية	١٣٣٨٢	صدق
البند الخامس كراسي ابراهيم ضاهر عبود	٦٢١	صدق

الفصل الثامن ـ دار الكتب الوطنية ودار الموسيقى والمتحف

البند الاول ـ موظفو دار الموسيقى الوطنية ولوازمها	٣٥٠٠	صدق
البند الثاني ـ موظفو دار الكتب الوطنية والمتحف	٩١٩٥	صدق

الاستاذ نصار: كم واحد هؤلاء.

وزير المالية: سبعة

الرئيس: دار الكتب فيها ٣٠ الف مجلد من الكتب النفيسة ومحافظ المكتبة يشكر على حسن العمل

الاستاذ نصار: كم واحد زارها

الرئيس: عندما كنت ناظراً للمعارف كان زوارها يقدرون بخمسة آلاف.

وزير المالية: اكثر من سبعة الاف في السنة.

الاستاذ زكور: الحق عالشعب اذ ما زارها.

الاستاذ نصار: شو دار الموسيقى

وزير العدلية: هذه تحت ادارة الاستاذ وديع صبرا الموسيقي الشهير.

الاستاذ نصار: على رأسي ولكن ماذا يعمل بهذه الدار

وزير العدلية والمعارف: يعلمون فيها فن العزف والغناء والذي يديرها من اقدر الاساتذة والحقيقة ان البلاد تفتخر ان يكون من ابنائها رجال يضاهون اعظم رجال اوروبا بفن الموسيقى

الرئيس: اظن ان هذه الدار تغير اسمها بموجب مرسوم

وزير العدلية والمعارف: موسيقى مش عربية دار الالحان

الرئيس: كونسرفاتوار

وزير العدلية والمعارف: هذا الاسم مفهوم اكثر في بلادنا ما تعودوا ان يفهموا ما هي دار الموسيقى الكونسرفاتوار هي الكلمة المصطلح عليها.

الرئيس: بس ما يكون تغيير الاسم في وراه صرف عمله (ضحك)

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الاستاذ نصار: لو كان فيها تعليم فنون جميلة جاز شو الالحان؟ اطلب رفض هذا الاعتماد

وزير العدلية والمعارف: للالحان والموسيقى اهمية لدرجة كبيرة جداً في البلاد الراقية ويكفي ان (بلايل) صاحب معمل عظيم للبيانو في فرنسا كان يعطي جائزة كل سنة للذي ينال السبق في مضمار فن الموسيقى في باريس ومنذ كم سنة تحولت انظاره الى دار الموسيقى في بيروت فحول هذا الاجنبي جائزته التي هي بيانو تساوي لا اقل من ١٥٠ ليرة عثمانية الى المحلى في فن الموسيقى في بيروت فاذا رأينا ان اعظم معمل في فرنسا يريد ان يشجع فن الموسيقى عندنا فكيف لا يجب علينا نحن ان نشجع هذا الفن عندنا فتعطي جوائز للبنانيين ولدينا معلمون اكتسبوا ثقة اعظم معمل للبيانو في فرنسا.

الاستاذ نصار: كنت اود اكون من رأي معالي الوزير ولكن في فرنسا يعنون بتنشئة وترقية المبادىء الوطنية ومع ذلك فقد اكتفيت.

الرئيس: معمل بلايل اعطى الجائزة لدرس الموسيقى لكون صبرا تلميذه.

وزير العدلية: وله ايضاً غاية اخرى وهي ترقية هذا الفن وتشجيعه.

الرئيس: الذين يوافقون على البند الاول فليرفعوا ايديهم (اكثرية)

الرئيس: قبل

الذين يوافقون على البند الثاني فليرفعوا ايديهم (اكثرية)

الرئيس: قبل

البند الثالث لوازم ونفقات ادارية	٥٧٠٠	صدق
الفصل التاسع ـ جوائز واعانات		
البند الاول ـ اعانات لمدارس خصوصية	٢٠,٠٠٠	صدق
البند الثاني ـ اعانة للمجمع العلمي	٢٤٦٠	

الاستاذ نصار: قليل يا مجمع علمي مثل الخلق يا بلاه.

وزير المالية: سنرى ما يجب عمله في هذا الشأن

الرئيس: نرجو ان تزيد الحكومة هذا الاعتماد لانه لازم

وزير المالية: الحكومة تأخذ الملاحظة بعين الاعتبار

الباب الخامس ـ وزارة الداخلية

الفصل الاول ـ الوزير	٤٢٢١	مصدق

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الفصل الثاني ـ الدوائر الادارية

البند الاول ـ موظفو الادارة المركزية	٣٣١٩٠	صدق
البند الثاني ـ موظفو الملحقات	٨٩٤٢١	صدق
البند الثالث ـ لوازم ونفقات ادارية	١٥٠٠٠	صدق
البند الرابع ـ نفقات الاعياد والاستقبالات الرسمية	١٠٠٠	

مصدق

الفصل الثالث ـ مصلحة السجون

البند الاول ـ موظفو السجون	٣٠٢٧٣	

الرئيس: تطلب الحكومة بموجب كتاب رسمي زيادة هذا الاعتماد ٢١٢٢ ليرة بحيث يصبح ٣٢٣٩٥ ليرة.

وهذا نص الكتاب:

سماحة رئيس مجلس النواب الافخم

لي الشرف بان احيط علم سماحتكم بما يأتي:

لدى تدقيق مشروع ميزانية «وزارة الداخلية» عن عام ١٩٣٠ الباب الخامس، الفصل الثالث تبين لنا:

١ ـ خصص الى الممرض الاول في سجن بيروت راتب سنوي قدره	٤٧٩ ليرة فقط
٢ ـ خصص الى كاتب سجن بيت الدين راتب سنوي قدره	٤٣٨ ليرة فقط
٣ ـ خصص الى كاتب سجن بيروت راتب سنوي قدره	٤٣٨ ليرة فقط
٤ ـ حذف تعويضات حارسات سجن النساء وقدره	٤٩٢ ليرة فقط
٥ ـ حذف المبلغ المطلوب لاجل التمريض وقدره	١٢٣٠ ليرة فقط

اولاً ـ ان راتب الممرض كمال افندي الزاهد الموظف حاليا هو ٥٨٥ ليرة

ثانياً ـ ان راتب كاتب سجن بيت الدين وديع افندي كرم الموظف حالياً هو ٥٨٥ ليرة

ثالثاً ـ ان كاتب سجن بيروت كامل افندي خاني الذي نقل الى قلم الوزارة كان راتبه ٩٤٥ ليرة فأرى من الضروري تخصيص ٥٨٥ إلى الكاتب الذي سيخلفه في هذه الوظيفة اسوة براتب كاتب سجن بيت الدين.

to obtain the original document please contact Mr. Adnan Daher

رابعاً ـ «تعويض حارسات سجون النساء» لم ترَ مصلحة السجون لزوماً لتعيين حارسات للنساء براتب شهري في عموم السجون بل اكتفت بوجود اربعة حارسات في اربعة مراكز فقط وهي بيروت صيدا زحله طرابلس وفي الاربعة عشر مركز وهي كسروان البترون صور مرجعيون جزين بعلبك زغرتا بحنس بعقلين دير القمر حاصبيا بعبدا حلبا النبطية استغنت عن تعيين حارسة براتب شهري مراعاة للاقتصاد على انه عندما تتوقف احدى النساء توضع في بيت الحارسة في المراكز المذكورة ويعطى لها اجرة «يومية» نصف ليرة عندما يكون لديها موقوفات فقط ولا سبيل للاستغناء عن القيمة المطلوبة لهذه الغاية وقدرها ٤٩٢ ليرة.

خامساً ـ من الضروري تخصيص المبلغ المطلوب الى مستشفى سجن الرمل لاجل التمريض وقدره ١٢٣٠ ليرة فقط فالرجاء التفضل بالفات نظر اللجنة المالية الى هذه النواقص التي لا بد ان تكون حصلت سهواً وذلك نظراً للحاجة الماسة اليها. وتفضلوا بقبول فائق احترامي بيروت في ٢٣ تشرين الثاني سنة ١٩٢٩

رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية

الامضاء: اميل اده

الاستاذ نصار: كان مأمورو السجون موظفين ملكيين عزلوهم وقبروهم صحابهم واخذوا الجندرمة واعطوهم السجون.

وزير المالية: مش كل السجون بيروت فقط

الاستاذ نصار: من اين يأخذون معاشاتهم

وزير المالية: من ميزانية الجندرمة

الاستاذ نصار: هل انقص شيء من اعتمادات الجندرمة مقابل هذا الاعتماد.

وزير المالية: الذين في بيروت يتولون مراقبة السجون يقبضون من الجندرمة والاعتماد المرصد لموظفي السجون اساساً وما لا يصرف يبقى في الصندوق.

الاستاذ ابو ناصر: اذا كانوا لا يقبضونه اطلب الغاءه.

وزير المالية: ولكن وجود الجندرمة في السجون موقت.

الاستاذ نصار: اسأل الحكومة هل تريد ان تبقى الجندرمة في ادارة السجون ام لا.

وزير المالية: حضرة الزميل لا يريد ان يفهم علي ما اريد ان اقوله: ادارة السجون مستقلة عن الجندرمة وقد اتفق فيما مضى ان اوجد في ادارة سجن بيروت بعض الحراس المفسودي الاخلاق فطردتهم

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الحكومة ودعت موقتاً بعض انفار الجندرمة للقيام بالحراسة وهؤلاء لا يتجاوزون الثمانية بين جيش من موظفي السجون عددهم ١٠٠ ويمكن في السنة الجديدة ان يستعاض عنهم بمأمورين ملكيين.

الاستاذ دموس: قال معالي الوزيران الحكومة يمكن ان تعود الى الحراس الملكيين.

وزير المالية: نعم لان اقامة الجندرمة على حراسة السجون انما هو تدبير استثنائي.

الاستاذ دموس: هل اخفقت التجربة

وزير المالية: هذا التدبير ليس بالامر المنكر لانه قد يتغيب قائمقام فينوب عنه ضابط الجندرمة موقتاً.

الاستاذ نصار: لا يوجد عند الحكومة سجون والسجون الموجودة لا تصلح اصطبلاً للحيوانات.

وزير المالية: اذا كان حضرة الزميل يريد ان تكون السجون احسن مما هي فليعطنا دراهم.

الرئيس: انشاء الله من التوفير... (ضحك)

وزير المالية: تريدون احسن اعطونا دراهم.

الرئيس: اعطيناكم وسلمناكم (ضحك)

الاستاذ نصار: متى افتكرت الحكومة ان تأتي بمشروع لاصلاح السجون ورفضه المجلس.

وزير المالية: اذا الحكومة طلبت هذا الطلب فمن اين المال هل تريدون ان نطلب اعتماداً وانتم لا تقدرون ان تعطوه هل تريدون ان نزيد الضرائب.

الاستاذ نصار: لا تتستروا وراء الضرائب ويوجد مبلغ احتياطي يمكن ان تصرفوا منه. سألت الحكومة عن سجن الاحداث فماذا حصل بسؤالي. هل تريد الحكومة ان ابن ١٤ سنة يطلع بكالوريا في الاجرام فيسجن مع المجرمين الذين يعطونه امثولة طيبة في الاخلاق ومثلهم بعض حراس السجون. هل تعلمون بوجود دعوى لدى المحاكم اخذ بها بعض مأموري السجون بالجريمة تجاه احداث سجنوا عندهم ولا يمكن ان تتبدل الحال الا بخلق سجون للاحداث يتولى فيها الاشراف عليهم اناس معروفون بحسن السيرة والاخلاق.

وزير المالية: في كل سجن من السجون يوجد غرفة خاصة للاحداث.

الاستاذ ابو ناضر: شاع ان الحكومة تريد تسليم ادارة السجون لمأمورين افرنسيين.

وزير المالية: لا علم للحكومة بالامر

الاستاذ ابو ناضر: من مدة جاءنا مشروع لحبس العزلة فماذا حصل بشأنه.

وزير المالية: بناء حبس يصير باربع وعشرين ساعة.

to obtain the original document, please contact Mr. Adrian Daher

الرئيس: يحضروا الخريطة (ضحك)

الاستاذ نصار: ماذا تفهمون بحبس العزلة واين ينفذ وهل ارواح الناس وكراماتهم لا تهم الحكومة ولا تنظر اليها.

وماذا تريد الحكومة ان تعمل في شأن تشغيل المسجونين هيك بدها تبقيهم اكل وشرب وزرابه.

وزير المالية: الحكومة تنظر في الامر

الرئيس: وعدت الحكومة بالاسباب الموجبة ان تحضر مشروعاً لحبس العزلة.

الاستاذ نصار: اتكلم عن الاشغال الشاقة اي ان المحكومين بها يحبسون في بتدين يأكلون ويشربون وينامون.

الرئيس: اظن ان الصعوبة في تطبيق مسألة الاشغال الشاقة هو عدم وجود الجندرمة بعدد كاف.

وزير المالية: كان صدر امر من المفوض السامي ان يذهب المحكومون بالاشغال الشاقة الى حو ان لتنفيذ الحكم فيهم بالشغل الشاق راحوا ٥٠٠ رجعوا ٥٠ لا يمكن تطبيق حكم الاشغال الشاقة الا بوضع القيد في رجل المحكوم عليه واطلاقه للشغل اما حراسة هؤلاء اذا لم يكن في رجلهم قيد فمستحيلة.

الاستاذ نصار: اظن ان بلادنا ليست اكثر عصبية من سواها لابنائها. الحكومة اذا عاجزة عن الاحتياط لفرار المحكومين اذا شغلتهم.

وزير المالية: لا أريد ان اسمع هذا الكلام اعطيني مالاً لأوجد عدداً وافراً من الجندرمة وعندئذٍ اتمكن من العمل كما تريد، هناك جيش انكليزي في فلسطين يصرف ٤٠٠ الف ليرة لتشغيل المسجونين في الطرقات وقد ذهبت بنفسي لمشاهدة العمل فوجدت انهم بقوا لاصلاح كيلو مترين من الطريق سنتين كاملتين، اذا كان المقصود تعذيب المسجونين قولوا:

الاستاذ نصار: لا نريد التعذيب نريد تنفيذ العقوبة

الاستاذ زكور: من مراجعة قوائم عدد الجندرمة كان يوجد نقص بين ٥٠ و٨٠ نفراً كل شهر وقيمة رواتب هؤلاء كانت تبقى منها لمشترى سيارات ومنها لمشترى لوازم اخرى وكان على الحكومة ان تهتم لكي لا يحصل نقص في عدد الجندرمة فلا تأتي وتطلب انفاق المال المرصد للجندرمة في سبل اخرى كشراء السيارات وادوات الفخفخة. ان عدداً كبيراً من ابناء البلاد يفضل الدخول في سلك الجندرمة على المهاجرة. ينقص عدد الجندرمة والجندرمة لا تعطي علما بالنقص الموجود احتفاظاً بالمال لانفاقه في سبل اخرى. هذه ملاحظة نوجهها الى مركز القيادة لانه عند وجود النقص يجب الاعلان عنه لتعيين الجندرمة فينفق على الجنود بدلاً من شراء السيارات.

الرئيس: البند الاول مطروح للتصويت الخ...

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

البند التاسع، كراسي مجانية للدروس ٣٧٩٨ صدق

الاستاذ نصار: الذين يذهبون الى باريس ليدرسوا ماذا تعملون بهم بعد عودتهم؟ نحن بغنى عن الذين يذهبون ويكبدوننا المصاريف ويرجعون قومندان قره غول.

وزير المالية: يوجد نظام للجندرمة في اول كل سنة يرقي المقيدون في جدول الترقي.

الاستاذ نصار: نرجو من الحكومة ان تأخذ علماً ان المعاملة التي عومل بها الضباط الذين رجعوا من فرنسا بعد ان اكتسبوا العلم الفني لا ترضى عنها البلاد.

الاستاذ ابو ناضر: ذهبوا الى اوروبا وتعلموا ودرسوا واخذوا شهادات عالية في هذا الفن ولم يلاقوا شيئاً ليجتهدون والحكومة لا تعطيهم حسب استحقاقهم.

الرئيس: هذا موضوع استجواب يجب ان يكتب ويقدم قانوناً.

وزير المالية: اذا كان المقصود من هذه المناقشة لفت نظر الحكومة الى هذا الامر فالحكومة تقبلها وتنظر في الامر اما اذا كان المقصود منها الاشادة بمقدرة فلان وفلان فهذا امر اداري صرف يعني الحكومة وحدها.

الاستاذ دموس: اللجنة المالية عندما كانت تبحث في الموازنة وضعت على بساط البحث هذا الامر وهو تكليف الحكومة ان تتقدم بمشروع في هذا الموضوع وهو ان الحظوة تلعب دوراً عظيماً جداً في الجندرمة والادارة بحيث ان المقرب من قلب الوزير . . .

وزير المالية: والنائب.

الاستاذ دموس: او النائب (ضحك) يرقى بدرجة سريعة جداً يعني يطبخ بطنجرة العجائب. راجعنا قانون مراتب الموظفين فتبين لنا ان الحكومة كثيراً ما تجاوزت القانون وكثيراً ما يطيح المأمور الحيط. نرى في الدائرة الواحدة رؤساء اقلام ولا نرى فيها كتاباً على حد قول القائل

«لنا ملك وليس له جنود»

ثم يأتي رؤساء ممتازون وفوقهم طايحين السور hors classe ثم يخلقون وظائف جديدة كمفتشين وغيرهم وهذا السوء للاستعمال لا نرضى به على الاطلاق. ولما كانت الحكومة قد اخذت الحق باصدار مراسيم اعلى من الـhors classe فانني الفت نظرها الى اصلاح هذا الامر والفت على الاخص نظر المجلس اذا كان يريد ان يقضي على سوء الاستعمال ان يعمد الى مطالبة الحكومة بالتقيد بتنفيذ القوانين كما وضعت والا توجب على المجلس اصلاح هذه القوانين اذا كانت مطاطة.

يقولون ان بعض الشبان الذين ارسلوا الى اوروبا وعادوا الينا بالعلوم التي ملأت ادمغتهم يجب

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

ان يعطوا مراكز رفيعة. اهلا وسهلا بهم اما المراكز العالية فلا يجوز ان نطالب الحكومة لهم بها ان لم يكن من القانون لها آمر. يجب مراجعة القوانين والتقيد بها.

الاستاذ روكز: نحن في لبنان عندنا جندرمة وليس عندنا جيش ووظيفة الجندرمة دقيقة جداً وقد ارسلت الحكومة الى فرسايل بعض افراد الجندرمة ليتعلموا هذا الفن والذين ارسلوا الى باريس لتلقي هذه العلوم ونالوا منها قسطاً وافراً يجب ان يوزعوا على المناطق لينشروا علومهم هناك فيستفيد منهم افراد الجندرمة البعيدين عن العاصمة وهكذا تتم الفائدة منهم لا ان يحصروا في مركز القيادة يجب ان يوزعوا على المناطق لكي يعلموا افراد الجندرمة والضباط رفاقهم ما تعلموه في فرسايل، انا من الذين لا يوافقون ان يؤتى بالضباط الى مركز القيادة بل يجب ان يرسلوا الى اقصى مكان في البلاد ليعلموا الجندرمة في كل انحاء الجمهورية.

قبلان بك فرنجية: يتعلمون الحرب على الورق (ضحك)

الرئيس: البند التاسع كراسي مجانية للدروس ٣٧٢٩ من يقبله يرفع يده.

اكثرية

الرئيس: قبل

الفصل الخامس ـ الشرطة الخ...

البند الثاني عشر ـ مصلحة الادلة القضائية ٥٠٠ صدق

وزير المالية: هذه المصلحة هي اهم ماعمل في هذه الادارة وارجو من كل عضو في هذا المجلس ان يتكرم بزيارة هذه الدائرة فيسر جداً من النتيجة.

اصوات ـ نطلب رفع الجلسة

الرئيس: موعد الجلسة القادمة غداً الساعة الثالثة بعد الظهر نستأنف فيها البحث في ما بقي من مواد الميزانية.

ثم رفعت الجلسة وكانت الساعة السادسة مساء.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الجلسة السابعة

جلسة يوم الخميس الواقع في ١٩ كانون الاول سنة ١٩٢٩

to obtain the original document, please contact M. Adnan Daher

فهرست

١ ـ افتتاح الجلسة وتلاوة المحضر السابق

٢ ـ استئناف البحث في الميزانية

عقد مجلس النواب جلسته السابعة يوم الخميس الواقع في ١٩ ك ١ سنة ١٩٢٩ الساعة الثالثة بعد الظهر برئاسة سماحة الاستاذ الشيخ محمد افندي الجسر.

في مقعد الحكومة:

حضرة موسى بك نمور وزير المالية والسيد احمد الحسيني وزير الزراعة وحسين بك الاحدب وزير النافعة والاستاذ جبرائيل منسى وكيل وزارة الاقتصاد.

١ ـ افتتاح الجلسة وتلاوة ملخص المحضر

الرئيس: فتحت الجلسة فليتل ملخص محضر الجلسة السابقة

فتلا السكرتير الموظف ملخص محضر الجلسة السابقة

الرئيس: هل لاحد اعتراض على المحضر

الاستاذ نصار: اظن ان الحكومة وعدت البارحة انها ستفصل الجندرمة عن خدمة السجون.

وزير المالية: قلت ان الجندرمة عهد اليها بالمحافظة على السجون في بيروت بصورة موقتة ولكنها ستنظر بالامر

الاستاذ نصار: اذكر ان الحكومة وعدت انها ستفصل الجندرمة عن السجون وتعيدها الى الموظفين الملكيين.

الرئيس: اذكر ان الحكومة قالت انها ستنظر بالامر وتعد قانوناً بالمعنى وان وجود الجندرمة للمحافظة على السجون في بيروت ليس الا تدبيراً موقتاً وهو غير مرتكز الى قانون وسترجعه للقانون وبعد هذه الملاحظة هل لاحد اعتراض على المحضر.

الرئيس: صدق المحضر

٢ ـ استئناف البحث في الميزانية (النفقات)

الرئيس: قد انتهينا امس الى الفصل السادس «الصحة والاسعاف العام» وقد قضى مجلسكم المحترم، انني اسير في تلاوة الميزانية مادة مادة، فالمادة التي لا يعترض عليها تعتبر مصدقة

الفصل السادس ـ ادارة الصحة والاسعاف العام

البند الاول، موظفو الادارة المركزية	٩٣٠١	صدق
البند الثاني، لوازم ونفقات ادارية	١٨٠٠	صدق

الفصل السابع ـ دوائر الصحة والاسعاف العام

البند الاول، موظفو الدوائر الصحية	٢٣٤٩٨	

الاستاذ اسحق: جاء في الايضاحات ما يأتي: «مصدر هذه الزيادة مما يلي: احداث وظيفة مفتش الصيدليات ٦٥٠ ليرة، بمن انيطت وظيفة هذا المفتش؟

وزير المالية: هذه prévision

الدكتور سليم تلحوق: عندما كنت وزيراً للصحة كان يعطى اعتماد من هذا النوع اكرامية لاحد الضباط الصحيين

الرئيس: اكرامية ليقوم بالتفتيش والمراقبة

الاستاذ اسحق: اريد ان علم ما اذا كان هناك وظيفة حقيقية ام اكرامية قدرها ٦٥٠ ليرة.

الدكتور قدوره: ستعين وظيفة جديدة

وزير المالية: المجلس يعلم ان الوزارة السابقة وضعت هذا الترتيب وقد وعدت الوزارة الحالية باجراء اصلاح عام يتناول دوائر الصحة ايضاً وهذا الاعتماد وقدره ٦٥٠ ليرة لا يفترض على قلته انه مرتب طبيب يختص بالتفتيش بل اكرامية لاحد الضباط الافرنسيين يعهد اليه بالتفتيش فوق عمله.

الدكتور قدوره: سألت مدير الصحة قال وظيفة جديدة لموظف كيماوي يتخصص لهذه القضية فيدور على الصيدليات ويفحص الادوية الوزارة الحالية تلغي او لا تلغي بحث آخر.

الرئيس: على كل حال الحكومة عازمة على حذف ١٠٠٠٠ ليرة من ميزانية الصحة ومن المعقول ان يكون هذا الاعتماد من جملة الاعتمادات التي ستلغى

ثم وافق المجلس على اعتماد البند الأول

البند الثاني، موظفو دوائر حفظ الصحة	٢٩٧٨	صدق
البند الثالث، موظفو المستشفيات	٢٣٣٩٥	صدق

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الدكتور تلحوق: هذا الاعتماد مخصص لكل المستشفيات ام لمستشفيات الملحقات فقط لان مستشفيات بيروت ستلغى

الرئيس: اظن ان مستشفيات الامراض السارية والزهرية في بيروت باقية ويبقى مستشفى في طرابلس وآخر في زحله وآخر في صيدا.

الاستاذ ابو ناضر: تحت اي بند قيد تم مستشفى عين لويس

وزير المالية: يابيكون في البند العاشر او داخل في بند موظفي المستشفيات.

الدكتور تلحوق: هل يمكن للمجلس الزيادة

الرئيس: اذا طلبت الحكومة

الدكتور تلحوق: اقترح ان تطلب الحكومة اعتماداً كافياً لمكافحة السل لانه مرض متفش بكثرة هائلة وقد ضاق مستشفى بحنس ومستشفى عين لويس عن استيعاب كل المرضى فالاعتمادات المرصدة لهذا الغرض اقل مما يلزم.

الرئيس: يوجد مشروع بانفاق ٣٨٠ الف ليرة خصص لاشغال المنافع العامة وقد ورد فيه امر مكافحة السل فعندما يوتي به الينا نبحث فيه.

الاستاذ نصار: هذا حذفته الحكومة

وزير المالية: حذفت الاعتماد المخصص بالبناء وقد وضع في الاحتياط،

الاستاذ دموس: اريد ان اوجب على الحكومة ان تعطينا ستاتستيك لما تنفقه من الادوية كأن تقول اشترينا ٨٠٠ حقنة صرفنا ٥٠٠ الخ

الرئيس: لقد وضعت مديرية الصحة كتاباً قيماً وفصلت فيه ما جرى وما يجري كل سنة في شأن المرضى والمستشفيات وسأرجو من وزارة الصحة ان توزعه على النواب

الاستاذ دموس: يعني اذا ما عرفناش اليوم منعرف بكره (ضحك)

ثم وافق المجلس على اعتماد البند الثالث

البند الرابع، موظفو المستوصفات والملاجئ	٦٢٠٩	صدق
البند الخامس، لوازم ونفقات ادارية	١٢٨٠٠	صدق
البند السادس، ادوية ولوازم صحية ومعدات لتضميد الجروح	١٠٠٠٠	صدق
البند السابع، مصلحة الوقاية	١٣٣٠٠	صدق
البند الثامن، اعاشة المستشفيات	٣٢٠٠٠	صدق

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

البند التاسع، مياتم ومشاغل	٦٨٨٨	صدق
البند العاشر، معالجة المرضى في غير مستشفيات الحكومة	٣٧٤١٠	صدق
البند الحادي عشر، نفقات معالجة المعتوهين	١١٨٤٨	صدق
البند الثاني عشر، اعانات شتى	٢٩٨٩٢	صدق

الدكتور تلحوق: لمن هذه الاعانات هل لمأوى العجز

الرئيس: التفصيل في الصفحة ٢٨

الدكتور تلحوق: هل تعطى اعانات لدور العجز الخصوصية

الرئيس: ما عادت تعطى للعجز بل للمياتم

وزير المالية: كانت الحكومة قبل ان فتحت دار العجزة في الجديدة تضع عجزة في مستشفيات خاصة وتنفق عليهم وقد بقي لديها ثلاثة عجزة تنفق عليهم.

الاستاذ دموس: يستفاد من هذا ان الحكومة تدفع عن كل عاجز ٤٩٠ ليرة في السنة بينما في اوتيل ديو يتقاضون عن المريض اقل من هذا المبلغ ويظهر لي ان دار العجزة نائلة قليلاً من الحظوة. لماذا ندفع عن المريض ١٨٠ ليرة في السنة في اوتيل ديو وهنا ندفع ٤٩٠.

وزير المالية: الحكومة تأخذ ملاحظة حضرة النائب بعين الاعتبار والحكومة لا تعلم هذا الامر علماً حقيقياً وسندرسه.

الاستاذ دموس: اذا كانت الحكومة لا تعلم فلا يجوز تبذير مال الامة بهذه الصورة.

الرئيس: في اوتيل ديو على كثرة المرضى يقل المصرف يا استاذ (ضحك).

الاستاذ دموس: ندفع ١٣٠ قرش يومياً باحسن لوكندة

الدكتور تلحوق: كان يجب ان يحددوا عدد الاسرة فيقولون هنا خمس اسرة وهناك ثلاثة لو كان كلمة «محل» تفيد «مريض»

الرئيس: للمريض يقال سرير وللعاجز محل place اظن هكذا

الاستاذ تلحوق: اذا كنا سألنا بعض اسئلة عن الصحة فذلك لا يفيد كونها آخذة قسطها اللازم من الاعتمادات بل اقل مما يجب وفي هذه المناسبة الفت نظر دارة الصحة لامر هام وخصوصاً صحية البلديات وهو التفتيش على المواد الغذائية منعاً للغش فالزيت مخلوط بزيت القطن والسمن مغشوش ولا يخفى ان موسم الزيت هو موسم هام والغش الذي يحصل في الزيت يضر بسمعته وفي تجارته فهل بامكان الحكومة منع دخول زيت القطن الذي يستعمل للغش او تعطيله. لقد كان التجار

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

يستجلبون خلاصة السمن ويخلطونها الشحم فمنعت المفوضية استجلاب هذا الصنف منعاً للغش فهل بالامكان منع ادخال زيت القطن او على الاقل اجبار الباعة ان يكتبوا على آنية الزيت الممزوج بزيت القطن ما يشير الى ذلك.

الرئيس: او تأخذ التدابير التي اتخذتها بما يختص بالسبيرتو من جهة التلوين.

الاستاذ دموس: يجب ان يجبر الباعة ان يكتبوا على كل ما يباع ما يشير الى المادة المركب منها.

وزير المالية: المسألة موضوع درس اما طلب عدم استيراد زيت القطن فغير ممكن التنفيذ لان هذه المادة تدخل في الصناعة والحكومة جادة في الدرس لايجاد وسيلة تتمكن معها من ايجاد قانون موافق لحماية هذه الاصناف.

جورج افندي يعقوب: لقد صدر قرار رقم ١٨٠ طلبت فيه المفوضية من الحكومات المحلية تأسيس مصلحة لمنع الغش Service pour la repression des fraudes وهذا المنع يعم الحليب والسمن وغيرها من المواد فنرجو الاسراع باتخاذ الاحتياطات اللازمة.

استاذ منسى وكيل وزارة الاقتصاد: لقد باشرت الدرس واجتمعت بالمسيو بركيل وسأَضع مشروع قانون في هذا الشأن.

الاستاذ نصار: لاحظت ان المجلس لم يدقق في بحث الميزانية التدقيق الكافي استناداً الى برنامج الحكومة واصلاحاتها ولكن لا بد من سؤال واحد وهو: هل تريد الحكومة ان تعير محلات الاصطياف شيئاً من اهتمامها وان تعين دوائر صحية او على الاقل طبيب صحي يراقب الاصطياف.

وزير المالية: موجود

الاستاذ نصار: لم يكن

وزير المالية: لا اقول في كل قضاء بل في مراكز الاصطياف لم يكن اطباء يهتمون بالصحة العامة ولا دوائر صحية ولا عناية واذا شاءت الحكومة ان تضع هذه المسألة موضع ثقة فأبرهن لها على حقيقة ما اقول هل تعد الحكومة بالعناية بالصحة في كل قرية ومدينة اصطياف.

وزير المالية: الحكومة تعد بالعناية التامة ولكن ان تضع طبيباً في كل قرية فهذا لا يمكن.

الاستاذ نصار: ما قلت في كل قرية بل يجب الانتباه لكل قرية.

الرئيس: الكلام لحضرة وكيل وزارة الاقتصاد

وكيل وزارة الاقتصاد: الحكومة تشكل لجنة لاجل الاهتمام بأمور الاصطياف الصحية وبينها ثلاثة اطباء يدرسون المياه ومقاومة البرغش وتجفيف الرطوبة الخ.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الاستاذ نصار: هل تعد الحكومة ان تعنى بالاصطياف من الجهة الصحية عناية تامة

وزير المالية: كل العناية

الاستاذ نصار: اذن اقترح ان يقدم المجلس رغبته للوزارة في ان تهتم كل الاهتمام بالعناية في ما يختص بالامور الصحية في اماكن الاصطياف وان تهتم بتنفيذ هذه الرغبة في الموسم القادم

الاستاذ اسحق: لسنا في مجلس تمني

الرئيس: هذه موسيون برغبة

استاذ طراد: ما طلبه الاستاذ نصار جوهري للغاية ولا يمكن للحكومة ان لا تهتم بالصحة وما يطلبه الزميل ليس ان يوضع ادارة صحية لكل قرية بل بإيجاد ادارة صحية تتجول في القرى بمعنى ان يرتاح المصطافون الى النتيجة.

الرئيس: احسن دليل على رغبة الحكومة في هذا الامر انها جعلت وكالة وزارة خاصة بالاقتصاد والسياحة والاصطياف.

الدكتور يونس: الامراض موجودة في محلات الاصطياف وفي سواها ولا يمكن ان تخصص العناية بها وحدها.

الرئيس: اطرح اقتراح الاستاذ نصار للتصويت وهو التالي

اني اقترح على المجلس الكريم ان يقرر رغبته على الحكومة بان تعتني العناية الكافية وبصورة خاصة في امور الصحة في محلات الاصطياف وان تنفذ بسرعة هذه الرغبة.

نائب جبل لبنان

جبرائيل نصار

الذين يوافقون على اقتراحه فليرفعوا ايديهم اجماع

الرئيس: قبل بالاجماع

الاستاذ دموس: اعرف بصورة خصوصية ان مسألة الصحية موجودة حبراً على ورق والاستاذ جبرائيل يريد ايجاد اثار محسوسة للعناية الصحية

الرئيس: بتشوفها ان شاء الله في ايام الصيف وبعد تنفيذ الديكره لوا والان من يوافق على اعتماد البند الثاني عشر اعانات شتى ٢٩٨٩٢ فليرفع يده ـ اكثرية

الرئيس: قبل

البند الثالث عشر ـ موظفو مأوى العجزة	١٨١	صدق
البند الرابع عشر ـ اعاشة مأوى العجزة	٥٠٠٠	صدق

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: نشرع الان في المناقشة بميزانية وزارة المالية وقد ورد مرسوم رقم ٦٠٢٢ طلبت فيه الحكومة تعديلاً على مشروع ميزانية عام ١٩٣٠ يتلى المشروع والفذلكة

فتلا السكرتير الموظف ما يأتي

فذكلة

ان التشكيل الوزاري الحاضر اوجب ادخال بعض التبديلات على مشروع موازنة سنة ١٩٣٠ المنظم يوم كانت الوزارة ثلاثية.

وقد تبين للحكومة انها تحتاج لمعاونة مستشارين اداريين افرنسيين في صيدا وطرابلس بعد التشكيل الاداري الجديد وقد يمكن بهذه الحالة الاستغناء عن مفتش افرنسي براتب ٣٠٠ ليرة لبنانية سورية.

ان مشروع القانون المربوط يقضي بالتغييرات الناشئة عن الاسباب المذكورة اعلاه.

مشروع قانون

المادة الأولى: يصحح عنوان الباب السادس كما يلي: وزارة المالية.

المادة الثانية: يحدث باب سابق جديد عنوان وزارة الاشغال العامة.

يحدث ضعف الباب السابع الجديد فصل اول بند وحيد عنوانه الوزير اعتماده ٤٢٢١ ل.ل. س

تلحق الفصول التاسع والعاشر والحادي عشر من الباب السادس بالباب السابع الجديد وتصبح نمرها الثاني والثالث والرابع منه.

المادة الثالثة: يحدث باب ثامن جديد عنوانه وزارة الزراعة.

يحدث ضمن الباب الثامن الجديد فصل أول بند وحيد عنوانه الوزير اعتماده ٤٢٢١ ل.ل.س.

يلحق الفصلين الثاني عشر والثالث عشر من الباب السادس وتصبح نمرها الثاني والثالث.

المادة الرابعة: تصحح نمرة الباب السابع فيصبح الباب التاسع.

المادة الخامسة: تصحح نمرة الباب الثامن فيصبح الباب العاشر.

المادة السادسة: تصحح نمرة الباب التاسع فيصبح الباب الحادي عشر وينزل اعتماده من ١٨٦٥٤٥ ل ل س الى ١٧٣٧٢٤ ل.ل.س.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

المادة السابعة: يرفع اعتماد البند الأول «موظفو الدائرة المركزية، من الفصل الثاني «الدوائر الادارية» من الباب الخامس وزارة الداخلية من ٩٩٠ ٣٣ ل.ل.س الى ٣٨٣٦٩ ل.ل.س.

الرئيس: اننا سندخل التعديلات المطلوبة بهذا المشروع على ابواب الموازنة بحسب الترتيب الواردة فيه ونبدأ الان بتصحيح عنوان الباب السادس كما يلي:

«وزارة المالية»

من يوافق على ذلك يرفع يده

اكثرية

البند الوحيد الوزير	٤٢٢١	صدق
الفصل الثاني ـ دوائر المالية		
البند الاول، موظفو الادارة المركزية	٧٨٩٨٣	صدق
البند الثاني، موظفو الملحقات	٦٦٤٩٣	صدق
البند الثالث، المستشار المالي	٤٥٤٩	صدق

الاستاذ اسحق: يعني يأخذ اكثر من وزير؟

وزير المالية: هو وحاجبه

الاستاذ زكور: واذا لم يكن عنده حاجب يأخذ كل الاعتماد

وزير المالية: كلا يأخذ معاشه فقط.

رشاد بك اديب: ما هو عدد المفتشين وما هي وظيفة المفتشين المذكورين في موازنة هذه الوزارة واين يفتشون.

وزير المالية: هؤلاء لهم لقب مفتش وانما يشتغلون في نفس الادارة.

الرئيس: القرار ٣١٩٥ يقضي بترتيب مراكز المأمورين ودرجة مفتش هي رتبة كتابية صرف يعني بياخذ المعاش وما بيفتش.

رشاد بك اديب: احسن نغير الاسم

وزير المالية: انشاء الله نغير الكل

الاستاذ دموس: نتسنزف اللغة ولا نستنزف المال

الرئيس: الذين يوافقون على اعتماد البند الثالث المستشار المالي ٤٥٤٩ فليرفعوا ايديهم

اكثرية

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: قبل

البند الرابع، لوازم ونفقات ادارية	٣١٧٠٠	صدق
البند الخامس، عائدات الجباية ونفقات تحقق الضرائب	٤٤٠٠٠	صدق
البند السادس: تخصيصات للاوقاف	٨٣٦٤	صدق

البند اصوات ـ ما هي . . .

الرئيس: هذه املاك اخذتها الحكومة العثمانية من اصحابها وجعلت لهم مقابل ريعها تخصيصات توديها لهم كل سنة وجاءت بعدها الحكومة اللبنانية فورثت عنها الارض والتكاليف وقامت مقامها بتأدية التخصيصات التي هي دين في ذمة الحكومة وقد كانت هذه الارض وقفاً لاشخاص معروفين وضعت الحكومة العثمانية يدها عليها وسمحت لاصحابها ببدل عشر مقطوع ثم لما ذهبت الحكومة العثمانية بقيت هذه المرتبات على عاتق الدولة اللبنانية لاصحابها الاصليين والاراضي للحكومة والحكومة باعتها للاهالي مثل حاكر . . .

الاستاذ طراد: لماذا لما باعتها ما اعطت ثمنها لاصحابها الاصليين

الاستاذ دموس: الوير كو والاعشار التي تؤخذ عنها تعادل ما تدفعه الحكومة واكثر .

الرئيس: الذين يوافقون على البند الخامس تخصيصات للاوقاف ٨٣٦٤ ليرة فليرفعوا ايديهم .

اكثرية

الرئيس: قبل

البند السابع، رديات واستردادات	٥٠٠٠	صدق
البند الثامن، اعانات	٤٠٠٠	صدق
البند التاسع، تخصيصات لاعادة المهاجرين	٥٠٠٠	صدق
البند العاشر، مشترى وشحن واستلام الملح	١٢٠٠٠٠	صدق

رشاد بك اديب: ما هي الطريقة التي تتخذها الحكومة لاستيراد الملح وكم هي فائدة الحكومة منه .

وزير المالية: تشتري الحكومة الملح بالاتفاق مع احدى شركات الملح بمصر ثم تجلبه لحسابها الخاص وتبيعه في هذه البلاد بربح باهظ جداً .

رشاد بك اديب: اليس الاولى ان تترك تجارة الملح حرة منعاً للتلاعب والاحتكار وان تتقاضى الحكومة من التجار الرسوم التي تتقاضاها الان من الربح .

وزير المالية: هذا صعب جداً مع ذلك اذا كان لديك اقتراح بهذا الشأن فاننا ندرسه درساً وافياً .

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

رشاد بك اديب: اقدم اقتراحاً خطياً.

جورج افندي يعقوب: في فلسطين لدى الدولة ملاحات خاصة فكان يجدر بالحكومة اللبنانية استخراج الملح من شواطئها.

وزير المالية: لقد شوقت الحكومة الكثيرين للاقدام على استخراج الملح من الشواطئ اللبنانية فاذا وجد شخص يريد ان يتعاطى الملح فنحن مستعدون لان نعمل له تسهيلات.

رشاد بك اديب: كثيرون في الماضي طلبوا ولم يُجب احدهم الى طلبه فاذا كانت الحكومة مستعدة للمساعدة فيوجد كثيرون يتقدمون للعمل.

وزير المالية: نحن مستعدون

رشاد بك اديب: ونحن نقبل

وزير المالية: مش بس مستعدين للقبول لا بل منساعد.

حبيب باشا السعد: عندما رفضت الحكومة اللبنانية اجابة رغبة طالبي استخراج الملح من الشواطئ اللبنانية كانت الديون العمومية تعارض بذلك اما الان فالامر سهل على الحكومة.

الاستاذ نصار: بافتراض عدم توفر الذين يطلبون استخراج الملح كما قال الزميل رشاد بك اديب وان الحكومة لا تريد ان تفعل ذلك كما اشار جورج افندي يعقوب فهل فكرت بتلزيم الملح واصلاً الى بيروت.

وزير المالية: الحكومة لا تشتري الملح الا بعد مناقصة تجريها في بيروت وترسل مأموراً لاستلامه في مصر.

الاستاذ نصار: هل فكرت الحكومة ان تسعى بعقد التزام ان يكون الملح تسليم بور بيروت.

وزير المالية: لقد قدم الى الحكومة طلب وحيد من هذا النوع منذ ثلاثة ايام وهي تدرسه ولكن انا اقول لكم انه يجب ان نفتكر كثيراً قبل القبول بهذا الغرض.

الاستاذ ابو ناضر: يقال ان الحكومة عقدت مقاولة لمدة خمس سنوات.

وزير المالية: كلا الحكومة تصرح انها لم تعقد مقاولة مع احد.

الاستاذ ابو ناضر: ارجو من الحكومة اذا تقدم لديها من يريد القيام بمشروع وطني ان تفضله على سواه.

الرئيس: من يقبل البند العاشر مشترى وشحن واستلام الملح ١٢٠,٠٠٠ يرفع يده

اكثرية

الرئيس: قبل

البند الحادي عشر ـ نشر الجريدة الرسمية ١٠,٠٠٠

to obtain the original document, please contact Mr Adnan Daher

الاستاذ اسحق: كيف لزمت الحكومة الجريدة الرسمية

وزير المالية: يوجد دفتر شروط لزمت الجريدة بموجبه.

الاستاذ اسحق: دفتر الشروط يجب ان يصدق من المجلس.

وزير المالية: يحصل التلزيم بعد مناقصة بموجب اتفاق يُعقد بين الملتزم والحكومة.

الاستاذ اسحق: يعني على الشروط التي قبلت. اسأل وزير المالية عن الظروف والشروط التي يصير بموجبها التلزيم.

وزير المالية: نقدم لك نسخة عنها.

الاستاذ اسحق: على أي قانون او مرسوم تستند الحكومة بتلزيم جريدتها الرسمية.

الرئيس: مثل كل الالتزامات التي تجريها يعني مثل التزام الاشغال.

الاستاذ اسحق: متى تكون نهاية هذا التلزيم.

وزير المالية: الالتزام الذي كان حاصلاً قبل هذا كان لثلاث سنوات اما هذا الالتزام فلا اعلم متى ينتهي اجله. اذا شئت اعطيك جواباً في الجلسة المقبلة.

الرئيس: الذين يوافقون على اعتماد البند الحادي عشر فليرفعوا ايديهم اكثرية

الرئيس: قبل

البند الثاني عشر ـ نفقات تخمين العقارات الخاضعة للضريبة العقارية الجديدة ١٥,٠٠٠

جورج افندي يعقوب: لمن يُعطى هذا المال

الرئيس: يوجد تفسير في الصفحة الثانية: ارصد هذا الاعتماد تسديداً لنفقات تخمين العقارات الخاضعة للضريبة العقارية الجديدة الموحدة وهي التي ستقوم مقام الاعشار وضريبة الويركو القديمة.

الاستاذ دموس: هذا الاعتماد لتقوم الحكومة بتخمين الأراضي لكي تضع عليها الحكومة مالاً يحل محل الويركو والاعشار ولكن الحكومة قالت في المجلس انه لا يمكن ان يتم وضع هذه الضريبة قبل اتمام اعمال المساحة فلماذا يوضع مثل هذا الاعتماد مع العلم اليقين انه لا سبيل الى ايجاد هذه اللجنة قبل مضي سنوات.

الرئيس: حينما قدمت الحكومة قانون توحيد ضريبتي الاعشار والويركو انتقدها المجلس وقال انه يجب تأجيل هذا المشروع الى ما بعد اتمام اعمال المساحة فهذا الاعتماد مطلوب ليكون جاهزاً لدى الحكومة حتى اذا تمت اعمال المساحة وتقدمت الحكومة بمشروع تتمكن من تطبيقة بسرعة فاذا اقرت عمل هذه اللجان الى الفراغ التام من اعمال المساحة يقتضي للتخمين وقت طويل ولذلك

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

تريد الحكومة ان تعمد الى التخمين في الأراضي التي تمت عليها معاملات المسح وذلك لأجل السرعة في العمل.

الاستاذ دموس: يُفهم من هذا انها تخمن وتكبس هذا التخمين (ضحك)

الاستاذ ابو ناضر: في ١٠٠٠٠ ليرة منشان تلزيم الجريدة الرسمية

وزير المالية: هذا اعتماد يدفع منه للملتزم بنسبة السطر

الاستاذ ابو ناضر: هيدا منطالبك فيه.

الاستاذ دموس: بالواردات يوجد دخل يقابله شيح بريح.

الرئيس: من يوافق على البند الثاني عشر نفقات تخمين العقارات الخاضعة للضريبة العقارية الجديدة ١٥٠٠٠ يرفع يده. ـ اكثرية

الرئيس: قبل

البند الثالث عشر ـ تعويض مسؤولية صناديق الحكومة ٥٠٠٠.

الرئيس: جاء في الصفحة المقابلة ان الغاية من هذا الاعتماد التعويض على امناء الصناديق ما ينالهم من الخسارة من جراء ضياع النقود او من الاغلاط الممكن حصولها حال اجرائهم وظائفهم كما ان الحكومة يمكنها بفضل هذا الترتيب من مطالبتهم بتأمينات اقوى والآن من يقبل هذا البند يرفع يده (اكثرية)

الرئيس: قبل

الدكتور تلحوق: الجباة حذفوا؟

وزير المالية: يبقو وعددهم سبعة وسيتناولون راتباً اقل من راتبهم الحالي وانما يعطون بالمئة شيئاً معلوماً تشجيعاً لهم على التحصيل.

الدكتور تلحوق: الجباة متقلون ولما كان لا يتمكن احد من السفر الا بعد تسديد ما عليه من الاموال الاميرية وكذلك من يريد ان يبيع ارضاً وهذا فيه صعوبة لان الذي يريد السفر او البيع يقضي يومين او ثلاثة يركض وراء الجابي.

وزير المالية: تفكر الحكومة باتخاذ تدبير يؤذن بموجبه الى من يريد السفر ان يعلم على ورقته من مدير المال.

الفصل الثالث ـ الديون الواجبة الاداء

البند الوحيد، معاشات التقاعد وتعويضات الصرف من الخدمة ٣٠٠,٠٠٠

الاستاذ اسحق: اخالف هذا البند

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: من يوافق على هذا البند يرفع يده.

ـ اكثرية

الرئيس: قبل

الفصل الرابع ـ الدوائر العقارية

البند الأول، موظفو الدوائر العقارية	٢٤٩٧٢	صدق
البند الثاني، موظفو دائرة الطابو	٤٣٢٧	صدق
البند الثالث، موظفو دائرة الاملاك الاميرية	٤٢٧٣	صدق

جورج افندي يعقوب: يجب ان تباع هذه الاملاك

وزير المالية: كل املاك الحكومة مطروحة للبيع فالذي يريد ان يشتري فليتقدم.

جورج افندي يعقوب: وجفتلك راس العين؟

وزير المالية: مطروح

جورج افندي يعقوب: مطروح وعليه دعوى

وزير المالية: يوجد اناس يشترونه تحت الدعوى

الدكتور سليم تلحوق: تسهيلا لبيع املاك الحكومة يجب ان تباع بالتقسيط.

وزير المالية: عندما يأتينا راغب لا نتخالف معه على الكيفية.

الاستاذ نصار: سرايات الحكومة كبحنس والجديدة والشويفات ماذا تريد ان تعمل بها الحكومة والذي اعلمه ان سراي الجديدة كلفت الاهالي ٣٠ الف ليرة ذهب.

وزير المالية: الحكومة تحافظ على هذه السرايات وتبيعها اذا تقدم لها مشترٍ.

الاستاذ نصار: بالعكس يجب ان تعتني الحكومة بها وتعيدها لاصلها.

وزير المالية: لقد صوت النائب لمشروع يرمي الى عدم استخدامها.

الاستاذ دموس: الدكره لوا طيرت بحنس (ضحك)

الرئيس: الذين يوافقون على اعتماد البند الثالث موظفو دائرة الاملاك الاميرية ٤٢٧٣ فليرفعوا ايديهم

اكثرية

الرئيس: قبل

to obtain the original document, please contact Mr Adnan Daher

البند الرابع، تخصيصات لاعضاء لجان التحديد والاحصاء	٢٣٢٠٨	صدق
البند الخامس، لوازم ونفقات ادارية	١٢٧٥٠	صدق
البند السادس، اعمال المساحة العقارية	٨٣٦٤٠	صدق

الاستاذ نصار: كم تبقى اعمال المساحة

وزير المالية: تبقى ثلاث سنوات اذا تمكنت الحكومة من اعطاء ١٥٠ ألف ليرة كل سنة لاعمال المساحة.

الاستاذ نصار: ما هي المناطق التي مسحت

وزير المالية: ساحل بعبدا وسهل البقاع وبعلبك وقسم من عكار وهذه السهول تبلغ اكثر من نصف الاراضي القابلة للمساحة.

الاستاذ نصار: الحكومة صارت صارفة اكثر من ٤٩٠ الف ليرة...

الرئيس: بموجب قانون من المجلس، من يوافق على اعتماد البند السادس يرفع يده.

اكثرية

الرئيس: قبل

الفصل الخامس ـ البرق والبريد

البند الأول، موظفو المديرية	٢٩٢٠٤

الاستاذ زكور: على ما اعتقد ان ادارة البرق والبريد تتعلق بخيط حرير بالحكومة اللبنانية ويكاد يسقط هذا الخيط، ان البرق والبريد يتعلق ليس بالمفوض السامي بل بمفتش عام في المفوضية العليا والحكومة اللبنانية يكاد ان لا يكون لها اشراف على هذه المصلحة وربما كان هنالك قانون يحرمها كل حق بهذه الادارة فيجب ان لا يكون الغنم لغيرنا والغرم علينا ولذلك نطلب من حضرة وزير المالية ان يشدد ويطلب حقنا بهذه الادارة حتى اذا اصرت المفوضية على كونها مصلحة دولية لا علاقة لنا بها فالاحسن ان تلغى من ميزانيتنا وتلحق بميزانية المفوضية العليا.

الرئيس: الذين يوافقون على اعتماد البند الاول فليرفعوا ايديهم

اكثرية

الرئيس: قبل

البند الثاني ـ موظفو مصلحة الاستثمار	٢٢٤٥٠٠	صدق
البند الثالث ـ تخصيص للتعليم الفني	١٠١٤	صدق

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

البند الرابع ـ لوازم ونفقات ادارية	٣٥٤٥٠	صدق
البند الخامس ـ لوازم مصلحة الاستثمار	٣٤٥٠٠	صدق
البند السادس ـ ملابس الموزعين والحجاب	٢٣٠٠	صدق
البند السابع ـ نقل البريد	٣٩٤٠٠	صدق
الفصل السادس ـ مدرسة الفنون والصنائع.		
البند الأول ـ موظفوا مدرسة الفنون والصنائع	٢٨٦٠٠	

الاستاذ زكور: بما ان المجلس لا يقدر ان يزيد الاعتمادات فاننا نفترح على الحكومة بالنسبة لما رأيناه من منافع هذه المدرسة ان تضاعف الاعتمادات المرصدة لها في هذه الميزانية.

وزير المالية: الحكومة مستعدة ان تخصص مبلغاً غير زهيد لهذه المدرسة.

الرئيس: الذين يوافقون على البند الاول فليرفعوا ايديهم

(اكثرية)

الرئيس: قبل

البند الثاني ـ لوازم ونفقات ادارية	٣٠٠٠	صدق
البند الثالث ـ اعاشة مدرسة الصنائع والفنون	١٥٠٠٠	صدق
البند الرابع ـ لوازم الشغل	٥٠٠٠	صدق
البند الخامس ـ مشترى وتجهيز ادوات ومعدات للمدرسة	١٠٠٠٠	صدق
الفصل السابع ـ الملحق التجاري في باريس		
البند الأول ـ راتب الملحق التجاري	٣٢٧٧	
البند الثاني ـ لوازم ونفقات ادارية	٢٢٣	

الاستاذ اسحق: لي كلمة بما يتعلق بهذه الوظيفة. لقد انشئت بالاتفاق مع الدولة المنتدبة ويجب ان نعيرها الاهمية الكبرى لكونها الخطوة الاولى للتمثيل الخارجي الاوسع نطاقاً والذي نسأل الله ان نحصل عليه ولما كنا نعلم مقام هذه الوظيفة فلا اقل ان يكون ممثلنا معززاً وفي حالة تمكنه من المحافظة على مقامه في العاصمة الافرنسية فارى ويرى معي جميع الذين زاروا فرنسا ورأوا الحالة التي صار اليها الملحق التجاوي بسبب قلة الاعتماد المرصد له ان يزاد الاعتماد الى خمسة الاف ليرة وبالمناسبة نتوسل الى الدولة المنتدبة ان توسع صلاحيته والآن بما يختص بالاعتماد المرصد في البندين ١ و٢ لدي اقتراح تكرم بعض الزملاء بامضائه معي وهو هذا:

to obtain the original document please contact Mr. Adnan Daher

اقتراح

ان المجلس يقترح على الحكومة ابلاغ الاعتمادات المخصصة للملحق التجاري في باريس الى خمسة الاف ليرة لبنانية في السنة وان تصرف هذه التخصيصات من تاريخ استلام الملحق لوظيفته في باريس

١٩ كانون الاول سنة ١٩٢٩

جبرائيل نصار ـ عبد الله اسحاق ـ ميشال زكور

شبل دموس ـ الياس فياض

فأرجو من مقام الرئاسة ان تتكرم بطرحه للتصويت

وزير المالية: الحكومة شعرت كما يشعر حضرة الزميل بضرورة ابلاغ المخصصات الى مئة الف فرنك والحكومة مستعدة ان تعطيه هذا المبلغ اذا وافق المجلس عليه.

الرئيس: يعني الحكومة مستعدة ان تعطي الملحق التجاري ٥٠٠٠ ليرة

وزير المالية: نعم

الاستاذ دموس: يصدق الاقتراح الان

الرئيس: اذا أصبح البندان بنداً واحداً راتب الملحق التجاري ومخصصاته ٥٠٠٠ من يقبل ذلك يرفع يده.

اكثرية

الاستاذ دموس: يكاد يكون اجماعاً

الرئيس: قبل

الفصل الثامن ـ اعانات

البند الاول، تنشيط السياحة والاصطياف ١١٣٠٠ صدق

الاستاذ اسحق: هل يوجد دائرة للسياحة والاصطياف

وكيل وزارة الاقتصاد: كان يوجد لجنة وستعاد

الاستاذ اسحق: هل تتقاضى راتباً

وكيل وزارة الاقتصاد: لا

الاستاذ اسحق: لماذا ارصد هذا المبلغ

وكيل وزارة الاقتصاد: ليصرف في سبيل التشويق الى الاصطياف والسياحة بواسطة الجرائد ومنه خمسة الاف ليرة

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

تصرف جوائز للفنادق التي تتوفر فيه اصول الاتقان وعلى الاعلانات والمساعدات الخ.

الرئيس: التشويق قسمان قسم يصرف كمساعدة للوكندات وذلك ان يطوف مندوب من قبل وكالة وزارة الاقتصاد على الفنادق والذي يراه منها اكثر تأميناً لراحة المصطافين بتوفير اسباب الاتقان وحسن العمل يقترح على الحكومة ان تقرر اعطاءه اعانة والقسم الاخر باعلان من محاسن الجبل وطيب الهواء وحسن المعاملة الى غير ذلك من اسباب الدعاية.

وزير المالية: الحكومة تنشر الاعلانات والدعوات في مصر في جرائد المقطم والاهرام والسياسة وغيرها تم تهتم بالتشويق بواسطة السينما واستقبال الزائرين من ذوي المكانة الخ.

الاستاذ اسحق: اكتفيت بتصريح وزير المالية

الرئيس: هل تفكر الحكومة ان توزع جوائز على الفنادق عن عام ١٩٢٩

وكيل وزارة الاقتصاد: لم تجد الحكومة فندقاً يستحق الجائزة في هذا العام.

جورج افندي يعقوب: يوجد صناديق في الفنادق مكتوب عليها شكاوي للحكومة وهذه توفد الحكومة مأموراً من قبلها لفتحها والاطلاع على ما فيها اما كان الاحرى بالحكومة اقتصاداً بنفقات هذا المأمور ان توعز الى المحافظ او المدير بفتحها.

البند الثاني، اشتراك في المعارض ٧٠٠ ل ل س صدق

الرئيس: عندما الفت الوزارة الحالية الفت من خمسة وزراء وقد كانت وزارة النافعة قبلا اي عند تنظيم هذه الميزانية تابعة لوزارة المالية اما الان فإن لها وزيراً خاصاً لذلك بعثت الحكومة بالمشروع الذي تلي عليكم الصادر بموجب المرسوم عدد ٦٠٢٢ وفيه تطلب ان يحدث باب سابع جديد عنوانه:

وزارة الاشغال العامة

وفصل اول عنوانه الوزير

وبند وحيد عنوانه الوزير اعتماد ٤٢٢١ ل ل س

من يوافق على التصحيح والاعتماد يرفع يده.

اكثرية

الرئيس: قبل

الفصل التاسع اصبح الفصل الثاني دوائر الاشغال العامة

البند الاول، الموظفون الفنيون والاداريون ٦٨٥٤٧ صدق

البند الثاني ـ لوازم ونفقات ادارية ٩٥٣٠٠ صدق

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

البند الثالث ـ نفقات دروس	٥٠٠٠	صدق
الفصل الثالث ـ الذي كان الفصل العاشر مشاريع واشغال		
البند الأول ـ شراء ادوات وتصليح آلات	٢٤٥٠٠	صدق
البند الثاني ـ اصلاح وتعبيد الطرق والجسور	٥٥٢٠٠٠	صدق
البند الثالث ـ انشاء طرق جديدة	١٦٦٠٠٠	صدق
البند الرابع ـ ترميم مباني الدولة	١٢٠٠٠	صدق

الاستاذ بشارة الخوري: الفت نظر الحكومة الى اصلاح سراي بتدين

وزير الاشغال: لزم تصليحها

البند الخامس ـ انشاء مباني جديدة	٢٩٥٠٠	صدق

الاستاذ نصار: ماذا حصل بالاعانة لاقامة نصب الشهداء

وزير الاشغال: لزم وجرى تصميمه

الاستاذ بشارة الخوري: وضع زيادة ٢٠٠٠٠ فرنك لهذا الغرض

الاستاذ اسحق: هل فوض لاحد بناء قصر المجلس النيابي

وزير الاشغال: فوض العمل

جورج افندي يعقوب: لماذا يبنى بناية جديدة للمجلس يمكن توسيع هذه السراي لهذا الغرض.

الاستاذ دموس: لكل مذهب كنيس او جامع وللنيابة مذهب مقامه المجلس النيابي

رشاد بك اديب: اسأل عن رسوم السيارات لماذا تُدفع في بيروت ويحصر قبولها بدوائر بيروت.

وزير الاشغال: ستنظر الحكومة بتفويض دوائرها في طرابلس ان تقبل هذه الرسوم اذا رأت ذلك سهلاً

البند السادس ـ تصليح مجاري انهر وتطهيرها	٥٢٠٠٠	صدق
البند السابع ـ تحديد الاملاك الاميرية البحرية	٥٠٠٠	صدق
الفصل الرابع ـ الذي كان الحادي عشر رئاسة الموانئ		
البند الأول ـ موظفو رئاسة الموانئ	٨٧٧٤	صدق
البند الثاني ـ لوازم ونفقات ادارية	٧٥٠	صدق
البند الثالث ـ جوائز	٩٢٥	صدق

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: طلبت الحكومة ايضاً احداث باب ثامن جديد عنوانه وزارة الزراعة وان يحدث ضمنه فصل اول بند وحيد عنوانه الوزير اعتماده ٤٢٢١ ل.ل. س وان يلحق به الفصلان الثاني عشر والثالث عشر من الباب السادس فتصبح نمرها الثاني والثالث.

من يقبل اعتماد الوزير مع التصحيح يرفع يده.

اكثرية

الرئيس: قبل

الفصل الثاني، الذي كان الثاني عشر ـ دوائر الزراعة.

البند الاول، موظفو الدائرة المركزية	١٣٩٦٤	صدق
البند الثاني، لوازم ونفقات ادارية	٢٣٠٢	صدق

الفصل الثالث، الذي كان الثالث عشر ـ دوائر الملحقات

البند الاول، موظفو الملحقات	١٢٤٥١	صدق
البند الثاني، لوازم ونفقات ادارية	٢٣٠٢	صدق
البند الثالث، جوائز واعانات	٥٠٠	صدق
البند الرابع، تحريج	١٨٠٠٠	صدق
البند الخامس، ابادة الحشرات والحيوانات المضرة	٦٠٠٠	صدق
البند السادس، مصلحة البيطرة الصحية	٧٣٨	صدق
البند السابع، مصلحة تحسين نسل الخيل	١٤٧٦	صدق
البند الثامن، مشاتل عمومية	٥٠٠٠	صدق

الياس بك فياض: اين يوجد مشتل عمومي.

وزير الزراعة: في قرن الشباك والحكومة تعد مشروعاً لشراء الارض

الياس بك فياض: ما الفائدة من هذا المشتل كان في ايامي مشتل في صور الغيته لعدم الفائدة منه وكان يكلف ١٢ الف ليرة.

وزير الزراعة: هذا احسن شرّف شوفه.

البند التاسع، مصلحة اصلاح الآلات الزراعية	٤٠٠٠	صدق

الياس بك فياض: ما عندها الوزارة آلات زراعية

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

وزير المالية: سيوجد معمل في البقاع لاصلاح آلات الافراد.

وزير الزراعة: سيكون معامل من هذا النوع في اربعة امكنة في البقاع وبعلبك والجنوب والشمال.

الياس بك فياض: مجاناً للفلاحين

وزير المالية: نعم

جورج افندي يعقوب: نطلب ان يوجد احد المتخصصين لاتقان صناعة التبغ ولف التين والزبيب

وزير الزراعة: تفكر الوزارة بهذا الامر

جورج افندي يعقوب: لدي اقتراح لتحسين صيد الاسماك

الرئيس: صار بدنا وزارة بحرية (ضحك)

الاستاذ اسحق: اعمل Sous-Secrétaire d'état (ضحك)

رشاد بك اديب: لنا بعض استيضاحات من معالي وزير العدلية

الرئيس: في جلسة ثانية

البند العاشر، نفقة بيع السماد الكيماوي	٢٠٠٠	صدق
البند الحادي عشر، مصلحة تجديد البذور	٣٠٠٠	صدق

الرئيس: الباب السابع، يصبح الباب التاسع، نفقات سرية

الفصل الوحيد، نفقات سرية	
البند الوحيد، نفقات سرية	٥٠٠٠

الاستاذ اسحق: ما هي النفقات السرية

الرئيس: لقد قرر المجلس لدى درسه موازنة سنة ١٩٢٧ ان تبقى هذه النفقات تحت تصرف وزير الداخلية على ان يكون عند انفاقها على اتصال بمجلس الوزراء.

وزير المالية: تصرف في سبيل الامن العام

الاستاذ اسحق: اطلب التفصيل

وزير المالية: هذا المبلغ تنطق على تصديقه الثقة بالحكومة

الاستاذ اسحق: اطلب التفصيل

وزير المالية: اذا كان المجلس لا يثق ان الحكومة تنفق هذا المبلغ كما يجب فلا يمكن لهذه الحكومة ان تواصل عملها لذلك اطرح الثقة باسم الحكومة.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الرئيس: الحكومة تطرح الثقة، فليناد على الاعضاء بالاسم فنودي على الاعضاء بالاسم فنالت الوزارة الثقة بالاجماع.

الرئيس: نالت الوزارة الثقة بالاجماع وانا اصوت ايضاً

الباب العاشر، الذي كان الثامن ـ مصروفات السنين السابقة

وذلك بناء على طلب الحكومة فالذين يوافقون على هذا الابدال فليرفعوا ايديهم

اكثرية

الرئيس: قبل

الباب الحادي عشر، الذي كان التاسع الاحتياطي لمصروفات غير ملحوظة

الفصل الوحيد، الاحتياطي لمصروفات غير ملحوظة

البند الوحيد، الاحتياطي لمصروفات غير ملحوظة ١٨٦٥٤٥

الرئيس: قد طلبت الحكومة بموجب المشروع الذي تلي عليكم في هذه الجلسة انزال هذا المبلغ الى ١٧٣٧٢٤ ومع هذا لا يمكنني عرضه على حضرتكم قبل النظر في اجزاء الواردات فاؤجله الآن.

وقد طلبت الحكومة بموجب المشروع نفسه اعتماداً لمستشارين اداريين افرنسيين في صيدا وطرابلس بعد التشكيل الإداري الجديد على ان تستغني عن مفتش افرنسي براتب ٣٠٠١ ليرة ل. س. لذلك قالت ان يبقى اعتماد البند الاول موظفو الدائرة المركزية من الفصل الثاني «الدوائر الادارية» من الباب الخامس «وزارة الداخلية» من ٣٣٩٩٠ ل ل س الى ٣٨٣٦٩ ل ل س.

الاستاذ دموس: الحكومة تطلب احداث وظيفة مستشار في طرابلس؟

وزير المالية: لقد قررت المفوضية العليا ان تلغى مكاتب الاستخبارات على ان يستعاض عنها بمستشارين لمراقبة الامن العام.

الرئيس: من يقبل ان يرفع اعتماد البند الاول من الفصل الثاني من الباب الخامس من ٣٣٩٩٠ ل ل س الى ٣٨٣٦٩ ليرة ل س فليرفعوا ايديهم (اكثرية).

الرئيس: قبل

to obtain the original document, please contact M. Adnan Daher

٣ ـ قسم الايرادات

الباب الاول ـ الضرائب المقررة والرسوم المماثلة لها

البند الاول ـ ضريبة الاملاك المبنية ٣٩٠,٠٠٠

الاستاذ دموس: يجوز لهذا المجلس الموقر ان يخفض بعض الضرائب التي اثقلت كواهل الناس والتي ما برح يعد بها عام وقد وعدت الحكومة بتخفيف الضرائب في برنامجها الذي صدقته اكثرية هذا المجلس.

لقد قيدت ضريبة الاملاك المبنية في هذا العام كما كانت في الماضي والقانون يعفي المباني الحديثة لمدة ثلاث سنوات فيجب اذا ان يضاف الى هذا التقدير المبالغ التي تُتقاضى عن البيوت التي لم تعد تستفيد هذه السنة من الاعفاء فاذا خفضنا الضريبة يبقى التوازن فاذا شاءت الرئاسة ترك البحث في هذه القضية الى يوم الاثنين.

الرئيس: يجب ان ننتهي من درس الميزانية باقرب وقت لأن الاجل المضروب للفراغ من درس الميزانية اوشك ينقضي.

الاستاذ دموس: اقترح زيادة هذه الضريبة ١٠٠ الف ليرة بنسبة عدد المباني التي لم تعد تستفيد من الاعفاء فيكون مجموعها ٤٩٠ الف ليرة.

وزير المالية: حضرة الزميل يعلم ان هذه الارقام تقديرية ويعلم ان ضريبة المسقفات كانت تعطي فيما مضى ١٨٠ الف ليرة فصارت تعطي ٣٩٠,٠٠٠ وهذا يعني ان الحكومة اخذت ملاحظته بعين الاعتبار فلو افترضنا ان زدنا المبلغ المقدر فما تكون المنفعة.

الرئيس: كل ما زادت التحصيلات على المقدر يأتوننا بمشروع لانفاقها فهل يعني اقتراح الاستاذ دموس انزال الضريبة وانزال الرقم.

الاستاذ دموس: اقتراحي ان يقدر المبلغ على الاقل بحقيقته فيوضع مثلاً ٤٥٠ الف ليرة.

الرئيس: الاستاذ دموس يقترح ان يقدر الرقم بـ ٤٥٠ الف ليرة من يقبل ذلك يرفع يده (اقلية).

الرئيس: سقط الاقتراح

الاستاذ دموس: الحكومة تتبجح انها تريد الاقتصاد...

وزير المالية: اسحب كلامك ان الحكومة لا تتبجح بل تثبت على وعدها والمجلس يحاسبها.

(ثم غادر الاستاذ دموس القاعة) فقال وزير المالية ان الحكومة تعتبر قول حضرة النائب اهانة لها وتطلب تطبيق القانون بحقه.

الياس بك فياض: هل تتقاضى الحكومة الضريبة بنسبة الايجار.

to obtain the original document, please contact Mr. Adrian Daher

وزير المالية: بنسبة الايجار

الياس بك فياض: الاجور غير مثبتة

الدكتور تلحوق: اظن انه وجد قانون يقضى باجبار المستأجر والمؤجر على تسجيل العقد.

وزير المالية: هذا صعب وقد اوجدت لجنة لدرس جميع الضرائب ونظرية الحكومة هي ان تسعى الى التخمين الفردي.

الرئيس: الذين يوافقون على البند الاول ضريبة الاملاك المبنية ٣٩٠٠٠٠ فليرفعوا ايديهم اكثرية

الرئيس: قبل

البند الثاني ـ ضريبة الاملاك غير المبنية ٢٤٥,٠٠٠ صدق

البند الثالث ـ تمتع ٢٢٠,٠٠٠ صدق

البند الرابع ـ اغنام ١٤٠,٠٠٠ صدق

الياس بك فياض: هل يوجد تفتيش على التعداد

محمد بك الفاخوري: هل يبقى قانون التمتع على ما هو عليه وهو غير معقول لانه غير عادل

وزير المالية: تدرسه اللجنة

الرئيس: الحكومة درست الطريقتين الاولى ان يبني التمتع على تخمين الثروة بالنظر للدفاتر او لمظهر الغنى وهذه الطريقة الاخيرة كثيرة الخطر والأولى صعبة التطبيق لعدم امكان تفتيش الدفاتر في كل ساعة والحكومة تفتش الان على حل وسط.

محمد بك الفاخوري: يأخذون التمتع على نسبة ايجار السكن.

الرئيس: يعني على مظهر الثروة فالحكومة الآن تفتش على طريقة بين الاثنين.

صبري بك حماده: اسأل الحكومة هل يحق لمأمور التحصيل ان يأخذ رسماً عن الجدي.

وزير المالية: كلا

صبري بك حماده: هذا حصل فارجو ان تصدر اوامرها الى مأموريها لكي لا يتقاضوا رسماً عن الجداء.

وزير المالية: هذه مخالفة والحكومة تجازي مأمور يخالف القانون

البند الخامس، ضريبة الطرق ١١٠,٠٠٠ صدق

الاستاذ زكور: هل ضريبة الاسفلت داخلة في هذا البند

to obtain the original document, please contact Mr Adnan Daher

الرئيس: ادخلت في باب ايرادات متنوعة

البند السادس، اعشار ٢٥٠,٠٠٠

الرئيس: اللجنة في قرارها تطلب تخفيضها ٥٠ بالمئة

وزير المالية: الحكومة اتت ببيان وعدت فيه بتخفيض هذه الضريبة وربما تلغيها ولكنها لا تسلم بقرار اللجنة لانه يخفض ١٢٥ الف ليرة دون النظر لايجاد مورد آخر فالقانون لم يزل معمولا به والتخفيض لا يفيد شيئاً لان الحكومة مستعدة لتخفيض الاعشار وربما حذفتها.

جورج افندي يعقوب: نطلب حذف ضريبة الاعشار وان تستبدل بالضريبة العقارية.

الاستاذ اسحق: اطلب الرجوع عن قرار اللجنة

الرئيس: تقترح اللجنة المالية خفض ضريبة العشر ٥٠ بالمئة من قبل ذلك يرفع يده

اقلية

الرئيس: من يقبل ان يكون البند السادس اعشار ٢٥٠,٠٠٠ يرفع يده

اكثرية

الرئيس: قبل

البند السابع، رسوم العجلات ١٠,٠٠٠

الاستاذ زكور: لقد اقترحت اللجنة المالية الغاء هذا الرسم وانا اضم صوتي الى صوتها رحمة بهؤلاء المساكين وخصوصاً بعد ان سلبت السيارات منهم معظم رزقهم.

الرئيس: اللجنة المالية اقترحت الغاء هذا الرسم؟

وزير المالية: والحكومة لا تمانع

الرئيس: من يقبل الغاء هذا الرسم

اكثرية

الرئيس: الغي رسم العجلات

البند الثامن، الرسوم المقطوعة على المناجم ١٠٠٠ صدق

الباب الثاني، الضرائب والايرادات غير المقررة

البند التاسع، رسوم البنزين ٢٠٠,٠٠٠ صدق

الاستاذ نصار: سألت الحكومة عن كيفية توزيع هذا الرسم وكنت اود ان تكون احسن ظناً بي لانها ارجعتني الى القانون فتفضلوا بالجواب كيف استوفيتم هذا الرسم.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

وزير المالية: ارسل هذا السؤال الى وزارة المالية ووزارة الداخلية تستعد اليوم للجواب وفي الجلسة القادمة نقدم الجواب.

الاستاذ نصار: وقع خطأ بحصة البلديات فكيف قدرتموها

وزير المالية: بموجب المرسوم الصادر في ١٥ أيار سنة ١٩٢٨

الاستاذ نصار ـ قديش لحق بلديات جبل لبنان وبيروت

وزير المالية: اعددنا هذا الجدول وارسلناه الى وزارة الداخلية

الاستاذ نصار ـ التوزيع لم يكن عادلاً، بلديات جبل لبنان ما اصابها جزء من عشرة.

قبلان بك فرنجية ـ على البلديات ان تجيب علم وخبر من الشركات.

الرئيس: القانون الصادر لا يسمح لها بذلك انما يعطى الحق لوزارة المالية ان تجبي

البند العاشر، رسوم المحاكم	١٠٠,٠٠٠	صدق
البند الحادي عشر، رسوم كتاب العدل	٥٠,٠٠٠	صدق
البند الثاني عشر، رسوم التسجيل	١٨٠٠٠٠	صدق

الرئيس: كان هذا الرسم يؤخذ فيما مضى على نسبة ٣٠ بالالف

ثم زيد الى ٥٥ بالالف بسبب بعض ضمائم حربية وغيرها فاقترحت اللجنة تخفيض الرسم الى ما كان عليه قبل الحرب اي بالغاء العلاوات التي لحقت به والرجوع الى ٣٠ بالالف

وزير المالية: ازيد على قرار اللجنة ان الحكومة مستعدة ان تخفض نصف هذه الضريبة ولكن لا يمكنني التصريح رسمياً بذلك الآن الا بعد استشارة مجلس الوزراء فالغاء الضمائم الان لا يفيد شيئاً.

الرئيس: بناء عليه سأطرح قرار اللجنة تسهيلاً للحكومة، من يقبل قرار اللجنة يرفع يده.

اكثرية

الرئيس: قبل

محمد بك الفاخوري: مسألة الاخذ غير منطبقة على الواقع اليوم يوجد املاك اذا كسرناها على ماهي مخمنة يجبر البائع ان يدفع عنها سبعين بالالف واخرى اقل من ٣٠ نستلفت نظر الحكومة الى هذا الامر

الرئيس: انتهت المسألة بدهم يصلحوا القانون

البند الثالث عشر، رسوم التمغة	١٧٠,٠٠٠	صدق
البند الرابع عشر، رسوم الكحول	٤٢٠٠٠	صدق

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

البند الخامس عشر، حاصلات احتكار الملح	٢٨٠,٠٠٠	صدق
البند السادس عشر، رسوم الدخان	١١٠,٠٠٠	صدق

الاستاذ طراد: هل هذا المبلغ هو الذي يصل الى الحكومة فقط من شركة الريجي ام اقل ام اكثر

وزير المالية: اقل يبلغ ٧٠ الف ليرة.

الاستاذ طراد: كل ما تأخذ الحكومة من الريجي ٧٠٠٠٠ ليرة سورية خذوا علم.

الاستاذ زكور: كنا راح نحكي بس البيان الوزاري بدو يعمل العجايب

وزير المالية: مش عجايب بدو يلغي الريجي

البند السابع عشر، مدفوعات المفوضية العليا للخزينة اللبنانية من اصل المتوفر من حساب ايرادات المصالح المشتركة	١,٦٠٠,٠٠٠	صدق
الباب الثالث ـ حاصلات الاملاك الاميرية		
البند الثامن عشر، مبيع اشياء منقولة	٢٠٠٠	صدق
البند الثامن عشر (مكرر) بيع املاك غير منقولة	٢٠٠٠٠	صدق
البند التاسع عشر، ايرادات حاصلة من غير الاحراج	٢٠٠٠٠	صدق
البند العشرون، حاصلات الاحراج	٥٠٠٠	صدق

جورج افندي يعقوب: يمكن زيادة هذا الدخل ٥ مرات لانه يوجد احراج في الشمال وفي جرد البيرة صالحة للاستثمار بمقدار ١٠٠٠٠٠ ليرة

وزير المالية: ان وزارة الزراعة تسعى سعياً حثيثاً لاستثمارها والذي اخرها من ارسال لجنة لتخمينها رداءة الطقس.

الاستاذ طراد: رأيت في البند السابع عشر نقصاً عما قدر لنا في السنة الماضية.

وزير المالية: هذا ما خصص لنا من واردات الجمارك.

الاستاذ طراد: هل نحن نقبض بالنسبة لما كنا نقبض قبلا

وزير المالية: اقل قليلاً والحكومة السابقة اعترضت على ذلك وكذلك الحكومة الحالية وستواصل الاعتراض الى النهاية

الاستاذ دموس: رجعت لئلا يقال اني هربت من تطبيق القانون طبقه يا سيدي.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

وزير المالية: نحن نعرف انك ما بتهرب

الاستاذ دموس: الرقم الذي كان في السنة الماضية سببه ان الحكومة في الماضي قدرت حصتنا الجمركية بـ ٦٠٠٠٠٠ ليرة ل. ذ. تحويلها ٢٩٠٠٠٠٠ ليرة ل. س، وكانت جرت على هذه العادة اما هذه السنة فاننا نرى ان مجموعها اقل من الماضي في حين ميزانية هذه السنة زائدة بارقامها ٩١ الف ليرة في الحقيقة ولما كان قد وضع في يدنا صورة عن ميزانية الجمارك في سنة ١٩٢٧ تمكنا ان نعرف بالضبط كم تكون حصتنا وهي تبلغ ٤٨٠ الف ليرة ذهب بعد ان تؤدي المفوضية الى الديون العمومية لحساب لبنان ٤٠ الف ليرة ذهب يبقى للبنان كناية عن ٢,٢٠٠,٠٠٠ ليرة وكسور واللجنة المالية طلبت تجري الحساب على ٢,٢٠٠,٠٠٠ على ان يقيد في المصروفات ٦٥٠ الف ليرة تحت عنوان ما تبقى للحكومة في المفوضية تحت الحساب هذا حقنا الصريح ونحن نؤدي هذا المال ضرائب ولنا حق بتقييده في ميزانيتنا.

وزير المالية: مثل بعضها.

الرئيس: اول سنة قيدنا ٣٥٠ الف ليرة ذهب وفي السنة الماضية ٣١٠ ذهب وهذه السنة ٣٣٠

الاستاذ زكور: اذا كانت الحكومة حسب تصريح وزير المالية اعترضت واحتجت على انقاص معدل حصتنا من الجمارك فمن واجب هذا المجلس ان يؤيدها بهذا الموقف حتى نصل ولو بالاسم الى حقنا وان يدون في الميزانية كل الحصة العائدة الينا.

وزير المالية: احتجينا بالنسبة لجعل حصتنا ٤١ بالمئة

الاستاذ زكور: يسجل طلبنا في الميزانية

الباب الرابع ـ حاصلات مصالح الاستثمار

البند الحادي والعشرون، حاصلات البريد	٣٢٠,٠٠٠	صدق
البند الثاني والعشرون، حاصلات البرق	١٩٥,٠٠٠	صدق

جورج افندي يعقوب: التلغراف في مصر محدد بأربعة قروش مصرية فلماذا هنا يأخذون ما يقرب من ٤٠ قرشاً اطلب تخفيض اجور الكلمات ما يقرب من ٢٥ بالمئة على الاقل.

وزير المالية: هذا يرجع فيه التشريع الى الكومسارية

جورج افندي يعقوب: اطلب تقديم هذا الطلب الى الكومسارية

الاستاذ زكور: اظن انه يوجد قانون يتعلق بالبرق والبريد

وزير المالية: يوجد قرار من المفوض السامي لا يحتاج الى تصديق الحكومة والمجلس

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

البند الثالث والعشرون، حاصلات استثمار الجريدة الرسمية ١٢,٠٠٠ صدق

الباب الخامس ـ ايرادات متفرقة

البند الرابع والعشرون، الاحصاء وتذاكر النفوس والجوازات	١٠,٠٠٠	صدق
البند الخامس والعشرون، محجوزات تقاعدية	١٣٥٠٠٠	صدق

الاستاذ طراد: هل تنوي الحكومة حبس التعويضات التقاعدية عمن لا يستحقونها

وزير المالية: جميع ما دفع كان وفاقاً للقانون

الرئيس: كان اشيع في بعض الصحف ان تطبيق القانون فيه تجاوز

وزير المالية: كل ما حصل موافق للقانون تماماً

الاستاذ طراد: بما يتعلق بخدمة النواب وتقاعدهم

وزير المالية: كل ذلك تابع لقانون التقاعد.

البند السادس والعشرون ـ رسوم حمل الاسلحة والاتجار بها وحاصلات احتكار البارود ١٠٠٠ صدق

البند السابع والعشرون ـ رسوم الملاهي ٢٤,٠٠٠ صدق

الاستاذ دموس: ان دور الملاهي تدفع ثلاث ضرائب ولا يجوز ان يجتمع اكثر من ضريبة واحدة.

وزير المالية: مطروح مشروع على اللجنة المالية بتوحيد ضريبة الملاهي

البند الثامن والعشرون ـ رسوم ورق اللعب	٣٥,٠٠٠	صدق
البند التاسع والعشرون ـ حاصلات المتشفيات	٥٠٠٠	صدق
البند الثلاثون ـ حاصلات رئاسة الموانئ	٢٨٠٠٠	صدق
البند الحادي والثلاثون ـ جزاء نقدي واحكام عدلية	٣٨٠٠٠	صدق
البند الثاني والثلاثون ـ فائدة الاموال المحفوظة في البنك	٢٣٠٠٠	صدق

البند الثالث والثلاثون ـ حصتنا من ايرادات تغطية الاوراق

المصدرة من مصرف سوريا ولبنان الكبير	٤٠٠٠٠	صدق
البند الرابع والثلاثون ـ ايرادات متنوعة	٧٥٠٠٠	صدق

الاستاذ نصار: ضريبة الاسفلت داخلة في هذا البند

وزير المالية: بالطبع يا في هيدا يا في غيره

to obtain the original document please contact Mr. Adnan Daher

الاستاذ نصار: كنت طلبت مع الزميل الاستاذ زكور الغاءها وهي ضربت على الاملاك باعتبار انها تحسنت فارجو حذفها وخصوصاً عن الأراضي المهملة.

وزير المالية: المهملة لا تدفع.

الاستاذ نصار: لما توسعت الطريق توسعت من الاملاك دون بدل والحكومة تسلم ان اعمال التحصيب يجب ان تكون على نفقتها وهذا نوع من التحصيب بل هو اوفر ومن جهة اخرى فان اكثر اصحاب الاملاك لا يقوون على الدفع والبلاد كلها تنتفع من الاسفلت.

وزير الاشغال: الحكومة لم تقدم على وضع ضريبة على الاسفلت الا بعد طلب مقدم من الاهالي يقولون فيه انهم مستعدون لمقاسمة الحكومة نفقات التزفيت وقد وافق المجلس على قانون بهذا المعنى وارى ان يعدل القانون بحيث تشمل الضريبة الاراضي البعيدة قليلاً عن الطريق لانها تستفيد ايضاً.

الرئيس: يعني يحصل التوزيع بالنسبة للانتفاع.

وزير الاشغال: نعم بالنسبة للانتفاع.

الاستاذ زكور: لقد اصاب الوزير انه يوجد عريضة موقعة من فريق من الاهالي ولكن تعهد البعض لا يشمل الكل والحكومة لما افتكرت بعمل الاسفلت لم تفكر بوضع ضريبة على الاراضي المجاورة للطرق وقد جاءت بهذه الفكرة بعد الاسفلت والحكومة تعترف ان الاسفلت يجعل الطريق في غنى عن الاصلاح لعدة سنوات وهذا فيه اقتصاد حقيقي بالنفقات بمعنى ان الطريق المزفتة تكلف بالواقع اقل من الطريق العادية فاذا كان لا بد من وضع ضريبة فيجب ان توضع ليس فقط على اصحاب الاراضي المجاورة بل على اصحاب السيارات وعلى الراكبين والماشين الخ الخ والاموال التي انفقت اخذت من حصتنا الباقية في ذمة الديون العمومية فالاولى ان يعفى الشعب من هذه الضريبة وخصوصاً ان صاحب البستان الواحد يضطر ان يدفع اكثر من ثمن نصف بستانه ضريبة.

وزير الاشغال: بالنظر لاختباري ارى ان تعبيد الطرق بالاسفلت فيه اقتصاد ٥٠ بالمئة عن طرق التعبيد في الماضي.

الاستاذ نصار: اذن اقترح الغاء الضريبة

الاستاذ زكور: من مدة شهر او اكثر قدمت قانون بالالغاء

محمد بك فاخوري: اللالغاء يجب ان يعم الجميع وفي بيروت ايضاً

الرئيس: هذا قانون بلدية في بيروت.

الاستاذ نصار: نطلب من الحكومة ان توقف التحصيل

to obtain the original document, please contact Mr Adnan Daher

وزير المالية: تقبل الحكومة بإيقاف التحصيل

الباب السادس ـ ايرادات لتسديد نفقات

البند ٣٥ حصة البلديات من نفقات الدرك والشرطة ١٥,٠٠٠

الرئيس: حصة البلديات من نفقات الدرك والشرطة هل الغتها اللجنة.

المقرر الاستاذ دموس: بحثت فيها ولم تتخذ قراراً حاسماً واظن انها تود الغاءها.

الاستاذ ابو ناضر: اقترح الغاءها لانهم يأخذون حصة البلديات من رسوم البنزين.

الرئيس: من يقبل الغاء مقدرات هذا البند اي ١٥٠٠٠ ليرة يرفع يده (اكثرية)

الرئيس: حذف

البند ٣٦ ـ ايرادات متنوعة لتسديد مصروفات ٢١,٠٠٠ صدق

الرئيس رفعت الجلسة على ان تعقد غداً الساعة الثالثة بعد الظهر وكانت الساعة السابعة والنصف مساء.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الجلسة الثامنة

جلسة يوم الجمعة الواقع في ٢٠ كانون الأول سنة ١٩٢٩

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

فهرست

١ ـ افتتاح الجلسة وتلاوة ملخص محضر الجلسة السابقة

٢ ـ استئناف البحث في الميزانية.

عقد مجلس النواب جلسته الثامنة يوم الجمعة في ٢٠ ك١ سنة ١٩٢٩ الساعة الرابعة بعد الظهر برئاسة سماحة الاستاذ الشيخ محمد افندي الجسر.

في مقعد الحكومة:

اصحاب المعالي الاستاذ موسى بك نمور وزير المالية والاستاذ السيد احمد افندي الحسيني وزير الزراعة.

١ ـ افتتاح الجلسة وتلاوة ملخص محضر الجلسة السابقة

الرئيس: فتحت الجلسة فليتل ملخص محضر الجلسة السابقة.

فتلا السكرتير الموظف ملخص محضر الجلسة السابقة

الرئيس: هل لاحد اعتراض على المحضر

. . . . .

الرئيس: صدق المحضر

٢ ـ اعتذار من النائب الاستاذ يوسف السودا

حضرة رئيس المجلس النيابي المحترم

اتشرف بإبلاغ المجلس الكريم ان دعوى السجون في محكمة الجنايات تحول دون حضوري اليوم وغداً في المجلس فارجو المعذرة تفضلوا بقبول فايق احترامي

بيروت في ٢٠ ك١ سنة ١٩٢٩

الداعي

السودا

٣ ـ كتاب من رئاسة مجلس الوزراء بزيادة راتب ناطور على موازنة سنة ١٩٣٠

الرئيس: تلقيت من الحكومة الكتاب الآتي

لمعالي رئيس الوزارة الافخم

لي الشرف ان الفت نظر معاليكم الى السهو الواقع في البند الاول ـ الفصل الثالث عشر ـ موظفو الملحقات من مشروع موازنة وزارة الزراعة لعام ١٩٣٠ اذا انه لم يدرج سهواً في البند المذكور راتب ناطور احراج كسروان المعين بموجب المرسوم المؤرخ في ٢٩ شباط سنة ١٩٢٨ رقم ٢٨٨٥ البالغ (٤٥٥) اربعماية وخمسة وخمسين ليرة لبنانية ورق في السنة.

فالرجاء التفضل بالموافقة على تصحيح هذا الخطأ واشعار سماحة رئيس مجلس النواب الموقر عن ذلك وقبول فائق احتراماتي.

بيروت في ١٩ كانون الاول سنة ١٩٢٩

وزير الزراعة

احمد الحسيني

من يقبل الموافقة على طلب الحكومة يرفع يده

اكثرية

الرئيس: قبل

٤ ـ تلاوة جدولي النفقات والواردات

والآن اتلو عليكم جدول النفقات وجدول الواردات الخ...

هذا هو جدول النفقات والواردات وعلى ذلك يكون مشروع قانون الموازنة كما يأتي:

المادة الاولى ـ ان موازنة الجمهورية اللبنانية لسنة ١٩٣٠ التي تبتدىء في اول كانون الثاني وتنتهي في ٣١ كانون الاول سنة ١٩٣٠ تحددت بالعملة اللبنانية السورية كما يلي:

المادة الثانية ـ قدّرت الواردات العمومية للجمهورية اللبنانية في عام ٩٣٠ بمبلغ ٥,٠٩٧,٠٠٠ ليرة لبنانية طبقاً للجدول (١) المربوط بهذا القانون.

المادة الثالثة ـ فتحت اعتمادات بمبلغ ٥,٠٩٧,٠٠٠ ليرة لبنانية سورية للوزراء الموكلين بالتصفية ولوزير المالية الآمر بصرف موازنة الجمهورية اللبنانية لسنة ١٩٣٠ طبقاً للجدول (ب) الملحق بهذا القانون.

المادة الرابعة ـ الغيت احكام المادة الاولى من تعديل قانون رسوم الفراغ والانتقال (التسجيل) الصادر في ٢٧

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

شباط سنة ٩٢٩ ويستوفى رسم التسجيل عن معاملة تسجيل الاملاك والأراضي الوارد ذكرها في المادة المذكورة بنسبة ٣ في المئة وفقاً لتعريفة الرسوم المربوطة بقانون سنة ٣١٧

الماد الخامسة ـ الغيت احكام الفقرة الاخيرة من المادة الخامسة من القرار ٣٨٩ الصادر في ٢٠ حزيران سنة ١٩٢١ المختص بنظام سير العربات على الخيل وكذلك احكام المادة السادسة من القرار المذكور

المادة السادسة ـ الغيت حصة البلديات من نفقات مخافر الدرك والشرطة التي كانت تستوفي بموجب التعليمات الصادرة من حاكم لبنان الكبير بتاريخ ٥ تشرين الاول سنة ١٩٢٢

المادة السابعة ـ تجبي الضرائب والتكاليف والرسوم والموارد حسب القوانين والانظمة الموجودة والمعمول بها او التي ستذاع.

القانون معروض للتصويت بالمناداة بالاسم

فنودي على الاعضاء بالاسم فوافق المجلس على قانون الموازنة بالاجماع

الرئيس: قبل بالاجماع

٥ ـ التناقش في مشروع القانون القاضي باستبدال مشروع القانون المحال بموجب المرسوم ٥٦٦٥ والآن يا سادتي لقد ارسلت الحكومة منذ شهرين مشروعاً قانونياً ببيان واردات سنة ١٩٢٨ وبيان مصروفاتها مع فضلات الاموال وارسلت ايضاً مرسوماً عدد ٥٩٤٣ سحبت فيه طلبها اعتماداً لمكافحة مرض السل مرجئة ذلك العمل إلى فرصة اخرى وذلك في المشروع الوارد بموجب المرسوم ٥٦٦٥ فارادت استبداله بمشروع آخر.

وزير المالية: لقد الغي هذا الاعتماد موقتاً للاتفاق مع المستشفيات الخاصة على عدد من الاسرة فيها وذلك انفع للمرضى.

ابراهيم بك حيدر: نحن جاءنا مشروع بموجب مرسوم عدد ٥٦٦٥ وبنينا تقريرنا عليه كما جاء اي مع وجود طلب الاعتماد لمكافحة مرض السل.

قبلان بك فرنجية: اذا كانت ترى الحكومة ان استئجار الاسرة في المستشفيات الخاصة اوفق فلا بأس.

الاستاذ نصار: تفضل الرئيس بان عهد الى لجنة مؤلفة من ثلاثة اعضاء درس المشروع المحال اليها وهي مؤلفة من الزميلين جنبلاط وحيدر ومن الداعي وقد رفعت تقريرها عنه الى الرئاسة.

مشروع قانون

المادة الاولى ـ تفتح في موازنة سنة ١٩٢٩ الحالية الاعتمادات الاضافية الآتية:

الباب السادس «وزارة المالية»

to obtain the original document please contact Mr. Adnan Daher

الفصل الثالث «الدوائر العقارية

البند ٦ «اعمال المساحة العقارية ٤٠٠٠٠ ل ل س

الباب السابع «وزارة الاشغال العامة والزراعة»

الفصل الثالث «الاشغال»

البند ٥ «انشاء طرق جديدة» ١٥٠٠ ل ل س

البند ٧ «انشاء مباني جديدة» ٩٠٠٠٠ ل ل س

البند ٧ مكرر «انشاء متحف وطني» ٥٣٠٠٠ ل ل س

الفصل السادس «دوائر الملحقات»

البند ١٠ (جديد) تشجيع زراعة الكتان ٣٠٠٠٠ ل ل س

الفصل الرابع «المكتبة الوطنية

البند ٤ (جديد) مشترى مطبوعات اثرية ٣٥٠٠٠ ل ل س

المادة الثانية ـ تؤخذ قيمة الاعتمادات المذكورة في المادة الاولى ومجموعها ٣٣١٥٠٠ ليرة لبنانية سورية من الاموال الجاهزة وتقيد ايرادات على الباب السابع «مأخوذات من فضلات الاموال الجاهزة» البند ٣٦ «مأخوذات مصرح بها» من موازنة سنة ١٩٢٩ الحالية

الرئيس: لقد وضعت اللجنة تقريرها عليه فليتل المشروع فتلا السكرتير الموظف ما يأتي

تقرير

بعد البحث مدققاً في مشروع القانون الوارد بموجب مرسوم عدد ٥٦٦٥ المعدل القاضي بفتح اعتمادات اضافية قدرها ٣٣١٥٠٠ ليرة لبنانية في ابواب مختلفة من موازنة ١٩٢٩ تبين ما يلي:

١ ـ ان الحكومة تريد ان تسرع في اتمام اعمال المساحة التي باشرتها منذ سنتين وهي تطلب لذلك ٤٠٠٠٠ ليرة لبنانية وحيث يجب اتمام العمل الذي بوشر به بالنظر لفائدته ولما كان الابطاء في انجازه يدعو الى ابطاء وتأجيل متتابعين لا فائدة منهما فاللجنة وافقت الحكومة على طلبها وتقترح بدورها على المجلس ان يصدق الاعتماد

٢ ـ انشاء طرق جديدة تقتضيها المصلحة العامة وقيمة الاعتماد المطلوب لها لا يتجاوز ١٥٠٠ ليرة ولدى الاستعلام تبين ان الانشاء المطلوب هو لتكوين طريق جديدة تقرر مباشرة العمل بها ولم تنجز بعد.

to obtain the original document, please contact Mr Adnan Daher

٣ ـ انشاء مباني جديدة وقيمة المطلوب لها ٩٠٠٠٠ ليرة لبنانية ويعني بالمباني الجديدة دار مجلس النواب الذي سيشاد في موقع النجمة وقد رأت اللجنة ان هذا المال ينفق في خير سبيل هو سبيل تأييد الحكم الذاتي بأثر تاريخي ثابت ولذلك لم تتأخر دقيقة عن اقراره وتطلب من المجلس بالإلحاح تأييده ايضاً.

٤ ـ تطلب الحكومة ايضاً مبلغ ٥٣٠٠٠ ليرة لانشاء المتحف الوطني وما قيل عن دار مجلس النواب يقال عن هذا فكلاهما في سبيل تأييد الكيان القومي المستقل.

٥ ـ تطلب ٨٢٠٠٠ لمشترى اراض لمشاتل وتشييد بنايات في مصلحة الزراعة وهذا اقرته اللجنة اعتقاداً منها ان الفائدة من انشائه تلحق بالأرض فان لم تفلح التجربة الزراعية بقيت قيمة المال في الارض غير ضائعة.

٦ ـ تريد الحكومة انفاق ٣٠٠٠٠ ليرة لبنانية في سبيل تشجيع زراعة الكتان فاللجنة لدى درسها هذا المشروع وجدت انه بالحقيقة مفيد بظاهر امره ولكن فائدته بعيدة النيل حيث يقتضي أولاً ايجاد اسواقاً لاستهلاكه وثانياً انشاء معامل لتخميره واستخراج خيوطه لا يمكن اتمامه بوقت قصير لا سيما وان المخابرة مع نقابة الكتان في فرنسا لم تنته بعد لنبدأ في المشروع على اساس منظم ولهذا فاللجنة تطلب تأجيله الى ما بعد وضع اساس ثابت لزراعة الكتان في الجمهورية وتقترح اللجنة رصد هذا المبلغ لمشترى اغراس الاشجار المثمرة ومن جملتها الزيتون وتكليف وزارة الزراعة لبيعه رخيصاً ممن يحتاجه من الزراع تعميماً للفائدة.

٧ ـ تطلب الحكومة مبلغ ٣٥٠٠٠ ليرة لمشترى مجموعات اثرية تضيفها الى ما في المتحف الوطني من النفائس ولا ترى اللجنة في هذا بأساً لأن المتحف الوطني بمثابة بيت للامة رياشه الآثار الجميلة فبقدر ما تكثر فيه الآثار وتعظم قيمتها بمقدار ما تفاخر به الامة وترفع رأسها تقترح اللجنة على المجلس الموقر التصديق عليه

المقرر: ابراهيم حيدر

وزير المالية: الحكومة لا تعارض اللجنة في قضية الكتان ولكن ورد في تقرير اللجنة ملاحظة تقول فيها نه لا يوجد هنا معامل للكتان والمقصود من طلب الاعتماد انشاء معمل لنتمكن من تحضير خيوط الكتان وبيعها والمبلغ مخصص لهذا المعمل ولمشترى ادوية لتخمير الكتان واخراج الخيوط الكتانية منه لكي يتمكن المزارعون من بيعها اما ان ننفق هذه القيمة لمشترى الاشجار اللازمة فقد اشترى منها ما فيه كفاية واذا صار اقبال وكثرت المقطوعية فالحكومة مستعدة ان تزيد المبلغ المعد لهذه الغاية فإذا رأى المجلس ان لا ينشأ معمل للكتان فليبق المبلغ في الاحتياط.

الاستاذ دموس: هل يستفاد من انشاء هذا المعمل ان الحكومة تريد ان تكون تاجراً وان يكون لديها عمال ام تريد ان تعطي المعمل لشركة.

وزير المالية: لحسابها الخاص

to obtain the original document please contact Mr. Adnan Daher

الاستاذ دموس: ما سبقت العادة ان تكون الحكومة تاجراً لقد جربت الجريدة الرسمية فما نجحت فلماذا تريد ان تنزل في تجربة اخرى بانشاء معمل كتان.

وزير المالية: إذا لم يكن هناك معمل لتحضير الكتان وتخميره واستخراج نسيجه لا يمكن ان يباع المحصول منه والمزارعون لم يتيسر لهم شركات لهذه الغاية لذلك فكرت الحكومة ان تنشىء هذا المعمل صيانة لمصالح المزارعين.

ابراهيم بك حيدر: زراعة الكتان بدىء بها سنة ١٩٢٣ وقد كان الزميل المهندس جورج افندي يعقوب في وزارة الزراعة يومئذٍ وهو يعلم حق العلم ان تطبيقها كان صعباً جداً وقد افتكرنا بها عندما كانت الحالة مضطربة في روسيا فاتينا بالبذور من اميركا وفرنسا وقد اتضح لنا ان هذه البذور عندما تتبلد لا تبقى صالحة لاعطاء الالياف الحسنة. وقد زرعنا البذور في المختبر لاجل التفريق بين البذرين من حيث الجودة ولما كنا غير اهل اختصاص أخذنا الالياف وارسلناها الى شركة في مرسيليا اول مرة وثاني مرة فجاءنا الجواب في المرة الثانية ان هذه الزراعة لها حظ التقدم.

في فرنسا تبعث الحكومة مهندسيها عند الزراع توزع عليهم الاسمدة المخصوصة لاعطاء الالياف المناسبة ويوزعون عليم اموالاً ويشترون منهم المواسم تسهيلاً لهذه الزراعة فيضعون قسماً منه في الرطوبة لتتولد فيه المواد التعفينية وأوجدوا التعفيني الاصطناعي كالمطلوب لاجله الاعتماد الآن. ولا يوجد شركة تهتم عندنا بهذه الزراعة حتى انها في فرنسا نفسها توقفت قليلاً لان الحياة الزراعية عادت الى روسيا فيجب التأمين هذه الزراعة عندنا وجود شركة تهتم بمشترى المحصول وصناعته ووجود مهندس اختصاصي لذلك وجدنا ان يصرف هذا الاعتماد الآن في وجهة ثانية كمشترى نصوب الزيتون لاننا نعلم انه ورد طلبات على وزارة الزراعة بمئة الف نصبة زيتون ولم يكن يوجد عندنا سوى ٣٠ ألفاً ففي بلاد كلبنان يجب ان تتجه الانظار بالدرجة الاولى الى الاشجار المثمرة اما اذا كانت وزارة الزراعة تعرف انها تتمكن بالمبلغ المطلوب ان تؤمن زرع الكتان وانتاجه واستخراج الالياف منه كما يجب فلتفعل على مسؤوليتها.

جورج افندي يعقوب: القطن في مصر هو اهم مورد ومع ذلك فقد انتشرت هنالك زراعة الكتان الى درجة زاحمت معها القطن فلم تكتف حكومة مصر بتشجيع زراعة القطن بل شجعت زراعة الكتان ايضاً وقد استلم بنك مصر ادارة ٣ فبارك للكتان ولما كان القمح لا يُعطى نتيجة مرضية في بلادنا وليس له سعر فربما استعضنا عن محصوله بمحصول الكتان لذلك اطلب التصديق على الاعتماد.

حبيب باشا السعد: ارجو من حضرة وزير المالية ارجاء العمل الآن وحفظ المبلغ في الاحتياطي حتى اذا دعت الضرورة لمشترى اشجار مثمرة استعملته الحكومة والا بقي محفوظاً.

الاستاذ دموس: انا لا يهمني اذا لم يزرع الكتان اني اسأل عن المبدأ هل تريد الحكومة ان تقوم هي بادارة المعمل؟

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

اذن تدخل في طور تجاري والحكومة لم تخلق لتكون تاجراً فإذا كانت تريد انشاء هذا المعمل واعطاءه لشركة فبحث آخر ولكن ان يخلق في هذا المعمل اقلام وكتاب ورؤساء اقلام فهذا لا يجوز.

وزير المالية: الحكومة لا تمانع ان يرصد المبلغ ويُعطى لشركة

الدكتور سليم تلحوق: في بعض البلاد يوجد فبارك للحكومة في ليموج مثلاً

الاستاذ نصار: ان كلام الزميل الاستاذ دموس فيه مجال للنظر فيما لو كانت الحكومة تريد ان تتاجر فاني اسأل الحكومة هل تريد تشجيع صناعة الكتان.

وزير الزراعة: الحكومة تريدان تشجع زراعة الكتان بالطرق التي يجب ان يشجع بها لذلك طلبت هذا الاعتماد.

الاستاذ نصار: هل يمكن للحكومة ان تبين لنا نوع الاراضي الصالحة لزراعة الكتان وتاريخ زراعته عندنا.

وزير المالية: اكثر اراضي البقاع تصلح لزراعة الكتان

جورج افندي يعقوب: الحكومة اختبرت هذه الزراعة وفي جفتلك درويش باشا كانت النتائج باهرة فكانت الغرسة بطول متر وفي مصر نفسها لا تبلغ اكثر من ٦٠ سنتيمتراً وقد فاوض معالي الوزير الزارع ولديه في زحله مساطر من نوع الكتان المزروع.

ابراهيم بك حيدر: الحكومة في مختبرها برهنت ان الكتان قابل للنمو في ارضنا ولكن قلنا ان هذه الزراعة لا تمشي بدون اختصاصيين واسمدة موافقة لتصلح للبيع في الاسواق التجارية انا اعتقد انه من الواجب تشجيع هذه الزراعة ولكن هذا التشجيع اليوم سابق لأوانه واذا كانوا يريدون ان يحتفظوا بالمبلغ لا بأس.

الرئيس: هذا من المبالغ التي ستصرف في السنة الآتية ونحن الآن في نهاية السنة فاذا لم يُصرف وبقي في ميزانية الزراعة فانه يحترق فالأوفق ان يوضع في الاحتياط.

ابراهيم بك حيدر: اتركوه في الزراعة

الرئيس: اذا بقي في الاحتياط اوفق اما في الزراعة فيحترق في نهاية السنة اما اذا بقي في الاحتياط فيكون من فضلات السنين السابقة في الميزانية الجديدة.

وزير المالية: يبقى في الاحتياط والحكومة تعد المجلس انه اذا كثرت الطلبات في الاشجار المثمرة فانها مستعدة ان تستجيب طلب الاهالي وتنفق هذا المبلغ لمشترى النصوب.

الرئيس: حذف هذا المبلغ اي ٣٠,٠٠٠ ليرة من المشروع ونقل الى الاحتياط والآن اطرح القانون معدلاً كما يأتي بالمناداة بالاسم.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

مشروع قانون

المادة الاولى ـ تفتح في موازنة سنة ١٩٢٩ الحالية الاعتمادات الاضافية الآتية:

الباب السادس «وزارة المالية»

الفصل الثالث «الدوائر العقارية»

البند ٦ «اعمال السمائل العقارية» ٤٠,٠٠٠ ل ل س

الباب السابع «وزارة الاشغال العامة والزراعة»

الفصل الثالث «الاشغال»

البند ٥ «انشاء طرق جديدة» ١,٥٠٠ ل ل س

البند ٧ «انشاء مباني جديدة» ٩٠,٠٠٠ ل ل س

البند ٧ مكرر «انشاء متحف وطني» ٥٣,٠٠٠ ل ل س

الفصل السادس «دوائر الملحقات»

البند ١٠ (جديد) مشترى اراضي لمشاتل وتشييد بنايات فيها ٨٢,٠٠٠ ل ل س

الباب الثامن «وزارة المعارف العامة والصحة والاسعاف العام

الفصل الرابع «المكتبة الوطنية»

البند ٤ (جديد) مشترى مطبوعات اثرية ٣٥,٠٠٠ ل ل س

المادة الثانية ـ تؤخذ قيمة الاعتمادات المذكورة في المادة الاولى ومجموعها ٣٠١,٥٠٠ ليرة لبنانية سورية من حساب الاموال الجاهزة وتقيد ايراداً على الباب السابع «مأخوذات من فضلات الاموال الجاهزة «البند ٣٦» مأخوذات مصرح بها من موازنة سنة ١٩٢٩ الحالية.

فنودي على الاعتماد بالاسم فوافق المجلس بالاجماع على المشروع

وزير المالية: يوجد مشروع بطلب اعتماد لمشتري نصوب زيتون والنصوب التي اشترتها الحكومة اشترتها بطريقة السلفة ويجب دفع اثمانها

الرئيس: نعمل جلسة في ٢٧ الشهر

الياس بك سكاف: لا بأس بتلاوة المشروع لان التقرير عليه جاهز

الرئيس: يتلى المشروع الوارد بموجب المرسوم عدد ٥٣٩٠ مع فذلكة

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

فذلكة

لما كانت عملية استجلاب مطاعيم الزيتون من الانواع الجيدة من الخارج قد اعطت في السنين الفائتة النتيجة المرغوب فيها وجازت على اقبال عموم المزارعين ولما كان الاعتماد المرصد للتخريج في موازنة وزارة الزراعة لعام ١٩٢٩ لا يفي بالحاجة المرغوبة فقد رأت الحكومة نظراً للفائدة المتوخاة وجوب فتح اعتماد اضافي قدره ٧٠٠٠ سبعة آلاف ليرة لبنانية ورق لتتمكن من استجلاب الكمية الكافية من هذه المطاعم.

مشروع قانون

المادة الاولى ـ فتح في موازنة سنة ١٩٢٩ الاعتماد الاضافي الآتي:

الباب السابع «وزارة الاشغال العامة والزراعة»

الفصل السادس «دوائر الملحقات»

البند الرابع «التحريج» ٧٠٠٠ ليرة لبنانية سورية

المادة الثانية ـ تؤخذ قيمة الاعتماد الاضافي المذكور في المادة الاولى من اعتمادات الباب الحادي عشر الفصل الوحيد البند ٢ «احتياطي لمصروفات غير ملحوظة»

الرئيس: المشروع مطروح للتصويت بالمناداة بالاسم

فنودي على الاعضاء بالاسم فوافق المجلس على المشروع بالاجماع

٦ ـ تلاوة ملخص محضر الجلسة

الرئيس: يتلى ملخص محضر الجلسة

فتلا السكرتير الموظف ملخص محضر الجلسة

الرئيس: هل لاحد اعتراض على المحضر

الرئيس: صدق المحضر

والآن بقي لدينا عدة مشاريع ندعوكم الى البحث بشأنها في جلسة بموجب مكاتيب دعوة ورفعت الجلسة الساعة الخامسة ونصف مساء.

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher